

الكتاب: أصول الفقه – آيات وأحاديث الأحكام من أمالى الأستاذ الإمام

المؤلف: عبد الحميد بن باديس

تعليق وتحقيق: محمد الحسن فضلاء

الناشر: دار البعث

الطبعة: الأولى، 1405 هـ – 1985 م

عدد الأجزاء: 1

أعده للشاملة / أبو ياسر الجزائري

[ترقيم الكتاب موافق للمطبوع]

من آثار الحركة العلمية

بالمجتمع الأخضر

(1)

أصول الفقه

آيات وأحاديث الأحكام

من أمالى

الأستاذ الإمام

عبد الحميد بن باديس

تعليق وتحقيق

محمد الحسن فضلاء

مفتى التعليم الإبتدائي والمتوسط (سابقاً)

نشر

دار البعث

(1/1)

من آثار الحركة العلمية بالمجتمع الأخضر (1)

أصول الفقه

آيات وأحاديث الأحكام

من أمالى

الأستاذ الإمام

عبد الحميد بن باديس

تعليق وتحقيق

محمد الحسن فضلاء

مفتش التعليم الإبتدائي والمتوسط (سابقا)

الطبعة الأولى

1405 هـ - 1985 م

نشر

دار البعث

(1/3)

حقوق الطبع محفوظة

رقم الإيداع القانوني

39499

1985

و. قسنطينة

(1/4)

بسم الله الرحمن الرحيم

(1/5)

بسم الله الرحمن الرحيم

المدخل

زمن كالربيع حل وزلا ... ليت أيامه خلقن طوالا
حقا، لقد كان زمنا كالربيع في اشراقته، وفي خصوبته، وفي خيره، ودفقة وعطائه. ذلك هو زمن
1933 – 1935.

هو ثلاث سنوات في عمر تلمذتي بقسنطينة، وفي الجامع الأخضر لدى رائد الحركة الاصلاحية، وقائد
النهضة العلمية، المنشعة في الجزائر الأستاذ عبد الحميد بن باديس، طيب الله ثراه، وجازاه عن جهاده
بما يجازى به عباده الصالحين، يوم لا ينفع مال ولا بنون، الا من أتى الله بقلب سليم.
وقد سبقني الى هذا الزمن بستيني أخي وصديقي المجاهد الأستاذ الفضيل الورتلاني الذي زار قسنطينة
في مطلع السنة الدراسية الأخصرية 30 – 31 فاندهش لما فوجئ به من الدروس والنظام والنهضة،

والحركة الدائمة، والحياة الجديدة، فشعر بالرضا وأحس بالاطمئنان، وعزم على الاسقرار والانتماء، وقرر أن يغادر حلقات الدروس التي تجمعنا واياه في البلد، على دروس العربية والبلاغة وشتي الفنون الأخرى من فقه وأحكام وقرآن.

(1/7)

وفجأة انفطرت من عقدها، وانضم عملياً إلى حلقات دروس الجامع الأخضر وفروعه بكل ما يملك من قناعة وارادة واستعداد.

وحين استقر به المقام أخذ ينهل من مناهل العلم والعرفات، ويغوص لاستخراج اللآلئ والمكتنفات، وعلى حين غرة، لمح الأستاذ ابن باديس منه مخاليل الذكاء والتجابة وبعد النظر، فزاده عناء، وأولاًه اهتماماً وقربه إليه، وشاركه في أعماله، لما وجد فيه من صفات الدعاة الأمانة: (الإيمان، والشجاعة، والفصاحة، والقدرة على الاقناع، والثقة بالنفس)، فأعتمدته، ورشحه لحمل رسالة الدعوة إلى الله، بعد ما براه كالسهم، وزوده بزاد العلم، وحضرته بقوه الفهم، ونفذ البصيرة.

وعادلينا عشر زملائه الطلبة بقوة جباره تحارب السكون والانطواء، بحمل في داخله نفسها متاجحة من الحماس، وقيساً وهاجماً من نور الله، يفيض بما علموا وحكمه وأفكاراً وبياناً، فيتناول بيننا آيات من القرآن الكريم، أمثال قوله تعالى: {فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لَيَتَفَقَّهُوْ فِي الدِّينِ وَلَيُنِدِّرُوْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوْا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَعْدُرُوْنَ} . وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: (من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة). ثم يفيض على الموضوع سيراً من المعاني ويفجر منه شلالاً من الأسرار التي تنطوي عليها آيات القرآن والأحاديث النبوية، تلك الأسرار التي لم تتفتح لها أفهمنا، ونحن نتلوا هذه الآيات مع كل القرآن الذي نحفظه، ونقرأ هذه الأحاديث من قبل.

فكان من أثر هذا اللقاء، وهذه الصيحة التي جهر بها بيننا، أن استجاب لها نحو عشرين طالباً، انفرطوا من العقد الذي كان يجمعنا، فانبعثوا لطلب العلم، وانضموا إلى طلبة (الجامع الأخضر)، وما كانت مبادرتهم لاتخاذ هذا السبيل إلا نتيجة لذلك المخاض الذي أحدهاته فيما جمعنا أسرار الآية القرآنية الآنفة الذكر، وجمع من الحكم البالغة التي كان يغدق بها علينا.

(1/8)

وفي نهاية السنة الدراسية القسنطينية 32 - 33 لم تستقبل الفضيل الورتلاي وحده، ولكننا استقبلنا أزواجاً من (الذين رجعوالينا) بألسنة لاهجة، وعقول نيرة، وأفكار مشعة، وشباب أدرك مفهوم النضج الحقيقي الذي يتوقفون عليه، لاحظنا التغيير المفاجئ، الذي عاد به زملاؤنا من خلال سنة دراسية واحدة.

فهنا لا مناص من أن تستجيب للدعوة مجموعة أخرى من الطلبة الذين كنت أنا من بينهم. وبمؤلء وأمثالهم في كل جهات القطر انبثت الحركة الاصلاحية، وانبعثت النهضة العلمية، وازداد

انتشارها بسرعة البرق، حتى غزت أوكرار الطرقية التي انتشرت في أنحاء البلاد، وجدبت أبنائهم وأبناء مشائخ الزوايا، وأبناء الفقهاء انصاق الطرقين، وحركت نفوساً جامدة منهم، وأحيث جذوراً ميتة، أخذت تلح على الخروج من التقوّع والانكماس إلى السطح، ومن حياة الركود والسكون إلى حياة النضال والكفاح، ومن الخمول والجمود إلى الحركة والنشاط.

{قالَ مَنْ يُحِبِّي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ؟ فَلَنْ يُحِبِّيَهَا اللَّذِي أَنْشَأَهَا أَوْلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ}. قرآن كريم.

كيف نشأت فكرة الكتاب؟

وحين عدت إلى مذكراتي، مذكرات الصبا، ومذكرات ثلاث سنوات كانت ضمن كراسات التلمذة بقسطنطينية وهي مذكرات النضج والبلوغ، ومذكرات ربيع العمر الذي يذكرني به هذا الكراس الضخم ذو الغلاف المزین الذي يحمل اسم متجر (كلوب) بقسطنطين سارع فرنسا.

قلت عدت إلى هذه المذكرات لأراجعها واستخلاص سفينتها من غثها، وصوابها من خطئها، فعثرت من بينها على غرر كنت محتفظاً بها طيلة

(1/9)

خمسين سنة خلت لم تعبرت بها يد الضياع؛ فقررت أن أبرزها إلى النور؛ وأضعها بين يدي الجمهور - من شبابنا المثقفين.

ووجدت كتاباً ثلاثة أو أربعة، ومخالفات أخرى:

الكتاب الأول: هو: أصول الفقه من آيات وأحاديث الأحكام.

الكتاب الثاني هو: العقائد الإسلامية من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية.

الكتاب الثالث هو: التربية بالقرآن والسنة.

الكتاب الرابع هو: مقتطفات من ديوان الخامسة والامالي لأبي علي القالي.

وهذه الكتب الأربع هي عبارة عن إملاتٍ كان يعليها الأستاذ عبد الحميد ابن باديس على طلبه يربيهم بها، وينمي معارفهم وأفهامهم ومداركهم بمدلولاتها ومقاصدها.

فكتاب (أصول الفقه) هذا كان يلقى درساً وإملاءً على طلبة السنة الثالثة، وقد تلقيته كاماً بحث لم يفتني منه شيء، وهو ما أوليته عنائي، فكتبتنه وأخرجته وعلقت عليه وشرحت ما ألماني الله إلى شرحه، وبذلت قصارى الجهد في تصحيح مادته وأحاديثه.

وأذكر هنا ملاحظة قد طرأت عقب الانتهاء من تدريس (أصول الفقه) فقد عزم الأستاذ على تعويض المادة بفن (مصطلح الحديث)، ورغبنا نحن عشر طلبة القسم تعويضها بأحدى قصائد المعلقات السبع، فكتبنا رسالة باسم طلبة القسم في اليوم الذي تقرر فيه الشروع في (مصطلح الحديث) - نبدي فيها رغبتنا، فأخذت الرسالة، وطرقت باب مقصورته مستأذناً بالدخول، فأذن لي، ودخلت، فوجدته مضطجعاً على حشية يعد درسه ويحضره.

قلت: سيدى أقدم لكم هذه الرسالة باسم الطلبة. قال: ضعها على المكتب، فوضعتها حيث أمر وانصرفت. فما هو الا بعض الوقت حتى خرج علينا، واقتعد كرسيه، مفتتحا درسه في فن (مصطلح الحديث) الذي استغرق فيه خمسين دقيقة في التعريف به مع الشرح والتحليل، والقديم، وحين انتهى منه طوف بنظراته المشوهة بالابتسام من اليمين الى اليسار، ومن اليسار الى اليمين صامتا، ثم قال:

يا قوم لم أهجركم ملالة ... مني ولا مقال واش حاسد

لكني جربتكم فوجدتكم ... لا تصبرون على طعام واحد

ثم قام وانصرف، وكان البيتان أبلغ جواب على المقترن والرسالة. لكنه - رحمه الله - ما طالت المدة حتى سارع في تلبية رغبتنا، فأدرج ضمن البرنامج قصيدة (زهير بن أبي سلمي)، وكنا نتلقي درسها في سدة المسجد، حيث إن قاعته مشغولة.

هذا ما سجلته على الكتاب الأول، وأما الكتاب الثاني: فقد سبقني الى نشره أخي وزميلي في التلمذة الأستاذ محمد الصالح رمضان في سنة 1966 – نشر الشركة الجزائرية.

وهذا الكتاب أيضا قد قدم درسا وامالاء لطلاب السنة الأولى أو الثانية، لا ذكر ذلك على وجه التحديد، والذي أتذكره هنا ان الساعة التي تقدم فيها املااته كانت فارغة بالنسبة لي، وأستاذنا لا يسمح لغير طلبة القسم الخاص بالحضور. ولتعلمي للمعرفة، وشغفي بالزهد منها، وشدة تعليقي بالأستاذ، بحيث كنت أتمنى ألا يفوتي منه شيء لو وجدت الى ذلك سبيلا. عمدت الى حيلة توصلت بها الى تسجيل هذا الدرس وحضوره في جميع حصصه. وكنت أصعد الى سدة المسجد، ومعي الزميل الأستاذ بالقاسم

الرغداني رحمه الله، الذي أجده أحيانا قد سبقني اليها، معتمدا على نفس حيلتي، فأنبطح - واياه - على أرضية السدة متوجهين لمصدر الصوت حتى لا نرى، فتلتقي الدرس ونكتبه حتى أتينا على آخر الكتاب، ولم يفتنني لحسن حظي - منه درس من الدروس.

وأما الكتاب الثالث فهو التربية بالقرآن والسنة، وهذا الكتاب لا يختلف مسلكه عن مسلكه كتابي (أصول الفقه) و (العقائد) ويشتمل على نحو 78 عنوانا في مختلف المفاصد، واصلاح العقائد، وتربية النفس، وتحذيب المجتمع، وتطهيره من الخرافات والأوهام، فهو كتاب جامع نافع، يزخر بالمعرفة، لا يستغنى عنه شبابنا اليوم وشباب فجر الأيام المقبلة.

ان عبد الحميد بن باديس كان يري أبناءه وطلبه على القرآن والسنة، ويربط اهتماما بهما، ويعزديهم بأمثلة من واقع الحياة وصورها؛ ويعملهم كيف يضعون أصابعهم على الداء والدواء بما يستمدده لهم من أسرارهما، ويدركهم على المقارنة والاستدلال؛ ويدخل بهم في متأهله كتب الفروع، وخرج بهم وقد شدتها شدا وثيقا بالأصول.

كان يدرس في الفقه مختصاً بالشيخ خليل، وأقرب المساالك، والرسالة لابن أبي زيد القىروانى وغيرها من كتب الفروع حقاً، ولكنه لا يكتفى بظاهرها، وتوضيح مسالكها، وتقرير أحكامها فحسب، بل يعود بما إلى الأصل ليربطها به، حتى يحرر طلبه من رقة التقليد الأعمى، فتتحرر نفوسه، وتستمد الأحكام من الأصل الذي لا شائبة فيه.

وأذكر أنه كان يشى على الشيخ خليل، ويعده من كبار المصلحين والأصوليين، إلا أنه أحياناً ينحى باللائمة على شراحه - وما أكثرهم - الذين زادوا للمسائل تعقيداً بعقولهم وحواشيهم، التي كثيراً ما تتسبب في غياب الحقيقة من حيث كان قصدهم تبيانها.

(1/12)

هذه توجات وخواطر قد ترددت في نفسي، واعتبرت لي؛ فلم أقو على كتبها أو الخلاص منها وأراها لا بد منها وقد فرضت وجودها وأنا أقدم هذا الكتاب (كتاب أصول الفقه) من آيات وأحاديث الأحكام، الذي وفقني الله إلى جمع مادته، وآخراته، رجاء أن ينفع الله به شباب المسلمين كما نفع به من قبل، ويجازيني عن هذا العمل الذي ما قصدت به إلا وجه الله وابتغاء مرضاته، إنه سميع مجيب. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

الجزائر في 10 محرم 1404 هـ - و 16 أكتوبر 1983 م

محمد الحسن فضلاء
مفتش التعليم الابتدائي والمتوسط

(1/13)

كتاب الطهارة

الظهور

الآيات:

- {وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا} (1)
- {وَبُنَرَّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرُكُمْ بِهِ} (2)

الأحاديث:

- قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (التراب طهور، والمؤمن طهور، إناء أحدكم اذا ولغ فيه كلب فليغسل سبعاً احداهم بالتراب). (3)
- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: جاء رجل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله: أنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء، فان توضأنا به

(1) الطهور أي المطهر - سورة الفرقان، الآية: 48.

(2) سورة الأنفال، الآية: 11.

(3) ان يخلط التراب في الماء حتى يتذكر، وفي ذلك امعان في التأكيد من ازالة النجاسة أو الجرثيم التي تنقلها الكلاب الى الناس، والعدد المذكور في الحديث يشير الى الاطمئنان على زوال أثر لعب الكلب من الآنية، وان المقصود من التراب استعمال =

(1/15)

عطشنا، أفتتوضاً بماء البحر؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (هو الطهور مأوه، الحال ميته) رواه البخاري وغيره.

- وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قيل يا رسول الله أفتتوضاً من بئر بضاعة (1)? فقال - صلى الله عليه وسلم - (الماء طهور لا ينجسه شيء) (2) رواه أحمد وأبو داود والترمذى وقال حديث حسن، وقال أحمد: حديث صحيح.

- عن جابر - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ، أنه قال: (أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلى:)

(1) نصرت بالرعب (3) مسافة شهر.

(2) وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، فلما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل.

(3) وأحلت لي الغنائم (4) ولم تحل لأحد قبلى.

= مادة مع الماء من شأنها تقوية الماء في ازالة ذلك الأثر وليس التراب نفسه شرطاً كما ان عدد المرات لا يكون شرطاً اذا تأكّدت نظافة الاناء بمرة واحدة.

(1) وهي بئر في المدينة تلقى فيها الحبiscus ولحوم الكلاب والنتن، على ان هذه البئر لم يكن مأويها راكداً، فهو يتجدد من انصباب الماء فيها من منافذه والا فماؤها غير ظاهر وغير مستساغ.

(2) ما لم يكن الماء محتبساً راكداً ولم تتغير أوصافه الثلاثة.

(3) الفزع والخوف، والقرآن يشير الى هذا {فَلَيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ * الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ}.

(4) الغنيمة: الفوز بالشيء ونيله بلا بدل، والغنائم ما يؤخذ من المحاربين عنوة.

(1/16)

(4) وأعطيت الشفاعة.

(5) وكان النبي يبعث الى قومه خاصة، وبعثت الى الناس عامة).

رواه الشیخان

طهارة الحديث

الوضوء من آيات أحكامه

ـ قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ}. (1).

الأحاديث

ـ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (لا يقبل الله صلاة أحدكم اذا أحدث حتى يتوضأ) رواه الشیخان.

ـ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (اذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يديه قبل أن يدخلهما في وضوئه) (2) فان أحدكم لا يدرى أين بات يده (3) رواه مالك.

ـ عن عمران مولى عثمان بن عفان - رضي الله عنه - أنه رأى عثمان - رضي الله عنه - دعا بوضوء، فأفرغ على يديه من إناءه فغسلهما ثلاث مرات ثم أدخل يمينه في

(1) سورة المائدة، الآية: 6.

(2) الماء الذي في إناء الوضوء والمعد للوضوء.

(3) وهذا الطلب على سبيل الاستجابة.

(1/17)

الوضوء، ثم تضمض واستنشق واستشر، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ثم مسح برأسه، ثم غسل كلتا رجليه ثلاثاً، ثم قال: رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - يتوضأ نحو وضوئي هذا، وقال: (من توضأ نحو وضوئي هذا، ثم صلى ركعتين لا يحدث فيما نفسه، غفر له ما تقدم من ذنبه) رواه الشیخان

ـ عن عمر بن يحيى المازني عن أبيه قال: شهدت عمر بن أبي حسن، سأله عبد الله بن زيد عن وضوء النبي - صلى الله عليه وسلم - فدعاه بتور (1) من ماء فتوضاً لهم وضوء النبي - صلى الله عليه وسلم - فأكفاً (2) على يديه من التور، واستنشر ثلاثاً بثلاث غرفات ثم أدخل يده فغسل وجهه ثلاثاً، ثم أدخل يديه فغسلهما مرتين الى المرفقين، ثم أدخل يده فمسح رأسه وأقبل بهما وأدبر مرة واحدة، ثم غسل رجليه. رواه الشیخان.

ـ عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (وبيل للأعقاب (3) من النار) رواه الشیخان.

ـ عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعجبه التيامن في تعله، وترجله، وظهوره، وفي شأنه كله، (4) رواه الشیخان.

- (1) اناء ماء.
(2) الاناء قلبه ليصب ما فيه.
(3) المقصرون في غسلهما، ومفرد الأعقارب العقب، وهو مؤخر القدم، وهذا الحديث يرد على الذين يقولون بأن الرجلين فرضهما المسح لا الغسل.
(4) تتعل: أي لبس النعل، رجل: مشط شعره، والتمام البدء باليمن، والظهور يشمل الوضوء والغسل.

(1/18)

المسح على الخفين

الآيات:

– قال تعالى: {وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ} (1)

الأحاديث:

- عن جابر بن عبد الله – رضي الله عنه – قال: رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بال؛ ثم توضأ، ومسح خفيه (2) رواه الشیخان.
– عن المغيرة بن شعبة – رضي الله عنه – قال: كنت مع النبي – صلی الله علیه وسلم – فاهويت لأنزع خفيه فقال: (دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين) (3) رواه الشیخان.
– وعن شريح بن هانئ قال: أتيت عائشة – رضي الله عنها – أسئلها عن المسح على الخفين فقالت: عليك بابن أبي طالب فسله، فإنه كان يسافر مع رسول الله – صلی الله علیه وسلم – ؛ فسألته فقال: جعل رسول الله – صلی الله علیه وسلم – ثلاثة أيام وليليهن مسافر، ويوما وليلة للمقيم.
رواه مسلم.

_____ (1) سورة المائدة، الآية: 6.

(2) يقاس مسح الجوربين – ان كانوا ثخينين وليس بهما خروق – على مسح الخفين عند أكثر أهل العلم.

(3) يتشرط في المسح على الخفين أو الجوربين أن يكون لا يسهما – قبل أن يلبسهما – على طهارة ثم اذا أحدهما بعد ذلك يكفيه المسح عليهم عند تجديد الوضوء.

(1/19)

موجبات الوضوء

الآيات:

- قوله تعالى: {أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ} (1)، أَوْ لَمْسُتُمُ النِّسَاءَ}. (2)
- {إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ} (3)

الأحاديث:

- لا يقبل الله صلاة أحدكم اذا أحدث حتى يتوضأ) رواه الشيفين.
- قوله - صلى الله عليه وسلم - (اذا استيقظ أحدكم من نومه ...) إلى آخر الحديث المقدم.
- عن صفوان بن عسال قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يأمرنا اذا كنا سفرا ان لا نزع خفافنا ثلاثة ايام وليليهن الا من جنابة، لكن من غائط وبول ونوم. رواه أحمد والنسيائي والترمذى.
- عن انس - رضي الله عنه - كان أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ينتظرون العشاء الآخرة حتى تتحقق (4) رؤوسهم، ثم يصلون ولا يتوضئون. رواه أبو داود.

(1) كناية عن الحدث بالغائط - الحقل الذي تقضى فيه ضرورة الانسان البشرية أو المكان المخصص لذلك.

(2) سورة النساء، الآية: 43 - واللامسة كناية عن الجماع وهي كذلك الملمس باليد أو بأدناء الجسد من الجسم.

(3) سورة المائدة، الآية: 6.

(4) تضطرب رؤوسهم من النعاس

(1/20)

- عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: بت عند خالتي ميمونة، فقام - صلى الله عليه وسلم - فقمت الى جانبه الأيسر (1)، فأخذ بيدي فجعلني من شقه الأيمن، فجعلت اذا اغفيت (2) يأخذ بشحمة أذني، فصلى احدى عشرة ركعة. رواه مسلم.
- عن المقداد بن الأسود أنه سأله رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الرجل اذا دنا من أهله فخرج منه المذى (3) ماذا عليه؟ فقال - صلى الله عليه وسلم - (اذا وجد ذلك أحدكم فلينضج فرجه بالماء، وليتوضأ وضوء للصلاحة). رواه مالك.
- عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليصلبي، وإنني ممعترضة بين يديه اعتراض الجنائزه، حتى اذا اراد ان يوتر (5) مسني برجليه. رواه النسائي.
- عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: فقدت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذات ليلة في الفراش فالتمسته، فوضعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد، وهم منصوبتان وهو يقول: -(اللهم اني أغوذ برضاك من سخطك، ويعافاتك من عقوتك، وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك). رواه مسلم.

-
- (1) يطلب وقوف المؤمن على يمين الامام لا عن يساره وان كان أكثر من واحد فيقفون خلفه.
(2) نمت نومة خفيفة.
(3) ماء رقيق ابيض يخرج من الذكر عند المداعبة والتفكير.
(4) فليغسل.
(5) يصلي الوتر.

(1/21)

– عن بسرة بن صفوان – رضي الله عنه – ان النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (من مس ذكره فلا يصلی حتى يتوضأ) رواه مالك وأصحاب السنن، وهم الترمذی والنمسائی وابو داود.

الفصل

الآيات:

- {وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهِرُوا} (1)
– {وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ} (2) حَتَّى تَعْقِسِلُوا} (3)

الأحاديث:

عن عائشة – رضي الله عنها – ان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ بغسل يديه ثم توضأ كما يتوضأ للصلاه، ثم يدخل اصابعه في الماء فيخلل بها أصول شعره ثم يصب على رأسه ثلاث غرفات بيديه، ثم يفيض الماء على جلده كله ثم يغسل رجليه. رواه الشیخان.
– عن أم سلمة – رضي الله عنها – قالت: قلت لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – يا رسول الله، اين امرأة أشد شعر رأسها، فأفأفضله لغسل الجنابة والحيضة؟ فقال: (لا، ائما يكفيك ان تحشي على رأسك ثلاث حثيات) (5). رواه مسلم.

(1) سورة المائدة، الآية: 6.

(2) كنتم مسافرين.

(3) سورة النساء، الآية: 43.

(4) تصبى.

(5) والخلي ما غرف باليد من التراب ونحوه جمع حثيات.

(1/22)

موجبات الغسل

– عن عائشة – رضي الله عنها – خرجنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في بعض اسفاره، حتى اذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش (1) انقطع عقد لي (2)، فأقام رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على التماسه (3) وأقام الناس معه، وليسوا على ماء وليس معهم ماء، فأتى الناس الى أبي بكر فقالوا: ألا ترى ما صنعت عائشة (4) أقامت برسول الله – صلى الله عليه وسلم – وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء (5)، قالت عائشة: فجاء أبو بكر ورسول الله – صلى الله عليه وسلم – واضع رأسه على فخذني (6) قد نام، فقال: حبست (7) رسول الله – صلى الله عليه وسلم – والناس، وليسوا على ماء، وليس معهم ماء، قالت عائشة فاعتني أبو بكر، وقال ما شاء الله أن يقول، وجعل يطعن بيده في خاصري، فلا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على فخذني، فنام رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وبات تلك الليلة حتى أصبح على غير ماء، فأنزل الله تعالى آية {فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيْبًا} (8).

(1) البيداء وذات الجيش موقعان.

(2) انقطع: ضاع، والعقد ما تتحلى به المرأة في عنقها من فضة كان أم من ذهب أم من جوهر وغيرها.

(3) وهذا دليل على ان الرسول – صلى الله عليه وسلم – لا يعلم الغيب الا اذا اعلمه الله فكيف لغيره أن يعلم على اعتقاد العوام. (علم العيب فلا يظهر على غيره أحدا الا من ارتضى من رسول) الآية 26 – 27 من سورة الجن.

(4) وهذا لا يعد غيبة، وإنما قالوا ذلك لدفع الضرر الذي نزل بهم وهو عدم تمكّنهم من الصلاة.
(5) والتيمم لم يشرع بعد.

(6) لا حياء ولا حرج اذا نام الزوج على فخذ زوجته ولو مع بقية أهله.

(7) قال ذلك توبخا لها وعتابا لعدم محافظتها على العقد.

(8) سورة النساء، الآية: 43.

(1/23)

قال أسيد بن خضير: ما هي بأول بركتكم يا أهل أبي بكر! ، قالت: فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته. رواه مالك.

أسباب التيمم

– عن جابر – رضي الله عنه – قال: خرجنا في سفر، فأصاب رجلاً منا حجر فشجه في رأسه، ثم احتلم؛ فسأل أصحابه: هل تجدون لي رخصة في التيمم؟ فقالوا ما نجد لك رخصة وأنتم تقدر على الماء، فاغتسل فمات.

فلما قدمنا على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أخبر بذلك، فقال: (قتلوه قتلهم الله ألا سألوا

اذ لم يعلموا؟ فانما شفاء العي (1) السؤال، اغا كان يكفيه أن يتيمم، أو يعصب (2) على جرحه خرقه، ثم يمسح عليه، ويغسل سائر جسده رواه أبو داود والدارقطني وصححه ابن السكن.
 – عن عمرو بن العاص – رضي الله عنه – لما بعث في غزوة ذات السلاسل (3) قال: احتلمت في ليلة شديدة البرودة فأشفقت إن أهلكت فتيممت، ثم صليت بأصحابي صلاة الصبح، فلما قدمنا على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذكروا ذلك له، فقال: (يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب؟) فقلت ذكرت قول الله عز وجل: {ولا تقتلوا أنفسكم ان الله كان بكم رحيم} (4)، فتيممت ثم صليت، فضحك رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ولم يقل شيئاً. رواه أحمد وأبو داود والدارقطني.

- (1) الجهل، وأصل العي العجز، ولكنه هنا بمعنى الجهل لأن أصحاب المتوفى لم يهتدوا الى الصواب والمراد فيما حكمو به فوقع في الخطأ.
- (2) ان يضع الضمادة على مكان الحرج.
- (3) وقعت في شمال الجزيرة وعقدت غزوة مؤتة التي وقعت بالشام، واثر هاتين الغزوتين ازدياد الاسلام انتشاراً بين قبائل نجد المتأخرة للعراق والشام، وسرى التصدع في كيان الدولة البيزنطية، وكان ذلك سبباً في استتاباب الأمر لل المسلمين في شمال المدينة الى الشام فيما بعد.
- (4) سورة النساء، الآية: 29.

(1/24)

– عن عمار بن يسار – رضي الله عنه – قال: بعثني رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في حاجة فأجبنته (1)، فتمرغت كما تتمرغ الدابة، ثم أتيب النبي – صلى الله عليه وسلم – فذكرت ذلك له، فقال: (إنما يكفيك هكذا) وضرب النبي – صلى الله عليه وسلم – بكفيه الأرض، وتتفاخ فيها (2) ثم مسح بما وجهه وكفيه. رواه الشیخان.
 – عن عمران بن حصين – رضي الله عنه – قال: كنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في سفر، فصلى بالناس، فإذا برجل معتزل (3)، فقال: (ما منعك أن تصلي؟)؟ فقال: أصابتي جنابة ولا ماء، قال: (عليك بالصعيد) (4) فإنه يكفيك) رواه الشیخان.

الطهارة من الحيث

– قوله تعالى: {وَتَبَّأْكَ فَطَهَرْ} (5).
 – وقوله تعالى: {وَعَاهَدْنَا إِلَيْ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهَرَا بَيْتِي لِلظَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرَّكُعِ السُّجُودَ} (6).

- (1) أصابته جنابة تنجرس بها.
- (2) من السنة لمن يتيم بالتراويف ان ينفض يديه وينفخها منه ولا يعفر به وجهه.

- (3) تنجي جانيا ولم يصل.
- (4) وجه الأرض، التراب والحجر ونحوهما، وهو ما يتيم عليه، فالتي تم كما يقوم مقام الطهارة الصغرى كذلك يقوم مقام الطهارة الكبرى.
- (5) سورة المدثر، الآية: 4.
- (6) سورة البقرة، الآية: 125. فالآية جمعت بين الطائفين بالبيت والعاكفين والمصلين بالطهارة والنظافة في البدن والثوب والمكان.

(1/25)

ما تجب منه الطهارة

- عن فاطمة بنت حبيش - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (إذا أقبلت حيضتك فدع عنك الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلبي) أخرجه الشیخان.
- عن عائشة - رضي الله عنها - سئلت عن المني يصيّب الثوب فقالت: كنت أغسلة من ثوب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيخرج إلى الصلاة وآثار الغسل في ثوبه (1) أخرجه الشیخان.
- عن المقداد بن الأسود - رضي الله عنه - سأله رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن المذى، فقال له: (إذا وجد أحدكم ذلك فليغسل فرجه بالماء) رواه مسلم.
- عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: مر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بقبرين فقال: (إنما ليعدبان، وما يعذبان في كبير (2) بل، إنه لكبير، أما أحدهما: فكان لا يستبرئ من البول، وأما الآخر: فكان يمشي بالنمية) (3) رواه مسلم.

كيف يكون التطهير؟

- عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: أويت - صلى الله عليه وسلم - بصبى فبال على ثوبه، فدعا بماء وأتبعه اياه فلم يغسل. رواه مسلم.

-
- (1) بقع الماء على ثوبه.
 - (2) يكبر ويشق عليهم فعله لو أرادا ان يفعلاه.
 - (3) نقل الحديث قصد الاشاعة والافساد، ونم: نقل ما يكره كشفه.

(1/26)

- عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كانت احدهانا تخضر ثم تفترض (1) الدم من ثوبيها، فتغسله وتتضح على سائره (2) ثم تصلي فيه. رواه مسلم.
- عن أنس - رضي الله عنه - قال: بينما نحن في المسجد مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

إذ جاء أعرابي فقام ببول في المسجد، فقال أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مه! مه!
(3) فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (لا تزربوه (4) دعوه) فتركوه حتى بال، ثم ان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دعاه ثم قال له: (ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول أو القذر (5)، اما هي لذكر الله عز وجل، والصلاحة، وقراءة القرآن)، أو كما قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، قال فأمر رجالاً بدلو من ماء فشنـه (6) عليهـ اخرجه الشـيخـانـ.
ـ عن أبي سعد الخدرـيـ رضـيـ اللهـ عـنـهـ انـ رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ (اـذـ جـاءـ أحـدـكـمـ اـحـسـجـدـ فـلـيـقـلـبـ نـعـلـيـهـ، فـلـيـنـظـرـ فـيـهـمـاـ، فـإـنـ رـأـيـ خـبـثـاـ (7) فـلـيـمـسـحـهـ فـيـ الـأـرـضـ، ثـمـ لـيـصـلـيـ فـيـهـمـاـ. روـاهـ أـحـمـدـ وـأـبـوـ دـاـوـدـ.

- (1) تقطـعـهـ بـأـظـفـارـهـ وـأـطـرـافـهـ أـصـابـعـهـ حـتـىـ يـزـولـ.
- (2) عـلـىـ بـقـيـةـ الثـوـبـ، وـرـبـاـ يـكـوـنـ قـدـ أـصـابـهـ الدـمـ.
- (3) اـسـمـ فـعـلـ مـبـيـنـ عـلـىـ السـكـونـ بـعـنـيـ انـكـفـ.
- (4) لـاـ تـقـطـعـهـ مـنـ اـهـامـ الـبـولـ لـاـ فـيـ ذـلـكـ فـيـ الـمـضـرـةـ الـبـدـنـيـةـ.
- (5) النـجـاسـاتـ وـالـأـوـسـاخـ.
- (6) فـصـبـهـ عـلـيـهـ.
- (7) نـجـاسـةـ - وـيـكـتـفـيـ بـمـسـحـ النـجـاسـةـ فـيـ النـعـلـيـنـ مـنـ أـرـادـ أـنـ يـصـلـيـ فـيـهـمـاـ عـنـدـمـاـ تـدـعـوـ الـحـاجـةـ إـلـىـ ذـلـكـ.

(1/27)

العفو عن من يشق غسله

ـ قوله تعالى: {فَإِنْ خَفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا}. (1)
ـ عن هشام بن عمرو عن أبيه، أن المسور بن مخمرة أخبره، أنه دخل على عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - من الليلة التي طعن فيها، فأيقظ عمر لصلاة الصبح، فقال عمر: نعم، ولا حظ في الاسلام من ترك الصلاة، فصلى عمر وجرحه يشعب (2) دما. روـاهـ مـالـكـ.

آدـابـ قـضـاءـ الـحـاجـةـ

ـ قوله تعالى: {أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ}. (3)
ـ عن أبي هريرة - رضـيـ اللهـ عـنـهـ - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (اتـقـواـ الـلـاعـنـينـ)
(4)، قالـواـ: وـمـاـ الـلـاعـنـانـ يـاـ رسـولـ اللهـ؟ قالـ: (الـذـيـ يـتـخلـىـ فـيـ طـرـيـقـ النـاسـ أـوـ ظـلـمـهـ) روـاهـ مـسـلـمـ.

- (1) سورة البقرة، الآية: 239 - فـانـ خـفـتـمـ مـنـ عـدـوـ أـوـ حـيـوانـ فـصـلـواـ رـاجـلـيـنـ أـوـ رـاكـبـيـنـ.
- (2) يـجـريـ وـيـتـفـجـرـ مـنـهـ الدـمـ.
- (3) سورة النساء، الآية: 43 والذهبـ الىـ الغـائـطـ يـفـيدـ الـبـعـدـ عـنـ النـاسـ وـالـتـسـتـرـ مـنـهـمـ حـتـىـ لـاـ هـمـ

صوت ولا تشم لهم رائحة.

(4) والمراد باللاعنين ما يجلب لعنة الناس (في الطريق، والظل، وأماكن ورود الماء، وأماكن التجمع كالمقاهي والمخالات العمومية وقرب المنازل والأفنيّة وما إلى ذلك).

(1/28)

- عن سلمان الفارسي - رضي الله عنه - قال: نهانا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن تستقبل القبلة بغانط أو بول، أو أن تستنجي باليمين أو أن تستنجي بأقل من ثلاثة أحجار، أو أن تستنجي برجيع (1) أو عظم. رواه مسلم.

- عن ابن عمر - رضي الله عنه - قال: رقيت يوماً على بيت حفصة (2) فرأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقضى حاجته مستقبلاً الشام مستدبر الكعبة (3). رواه الشیخان.

- عن المغيرة بن شعبة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (خذ الإداوة) (4) فانطلق حتى توارى عني، فقضى حاجته رواه الشیخان.

- عن أنس - رضي الله عنه - قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا دخل الخلاء قال: (اللهم إني أعوذ بك من الخبر والخباث) (5) رواه الشیخان.

- عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا خرج من الخلاء قال: (عفرانك) (6) رواه أحمد وغيره.

(1) النجس والروث.

(2) اخته.

(3) لا اعتبار وجود الستار وهو البناء.

(4) اناناء صغير كالابريق يوضع فيه الماء.

(5) الذكران والإناث من الشياطين.

(6) اسأل عفرانك.

(1/29)

الحيض

- قوله تعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ (1) قُلْ هُوَ أَذَى (2) فَاعْتَنِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ (3) حَتَّى يَطْهُرْنَ (4) فَإِذَا تَطْهَرْنَ (5) فَأُتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمْرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ} (6).

- عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قالت فاطمة بنت حبيش لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - إني امرأة استحاض (7) فلا أطهر، أفادع الصلاة؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم

- (لا، إنما ذلك عرق وليس بالحيضة، فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة، فإذا ذهب قدرها (8) فاغسلي عنك الدم وصلبي) رواه البخاري.

-
- (1) زمن الحيض.
 - (2) مرض - مكان الحيض.
 - (3) ولا تقربوا المكان المخصوص الذي هو محل الأذى وهو الفرج.
 - (4) ينكسف الدم.
 - (5) بالماء.
 - (6) سورة البقرة، الآية: 222 - وعن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (كل ابن آدم خطاء وخير الخطائين التوابون). والله يحب التائبين من الذنب والمبتدعين عن الفواحش والأقدار.
 - (7) لا ينقطع دمها.
 - (8) على حسب عادتها، وما زاد عليها فهو دم علة وفساد.

(1/30)

- عن عائشة - رضي الله عنها - ان أم حبيبة بنت جحش التي كانت تحت عبد الرحمن (1) بن عوف، شكت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الدم (2) فقال لها: (امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك، ثم اغتنسلي) فكانت تغتسل عند كل صلاة (3). رواه مسلم.

النساء

- عن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: كانت النساء تقععد على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أربعين يوما. رواه أحمد وأبو داود.

-
- (1) أي زوجته.
 - (2) استرسال الدم.
 - (3) وهذا ليس بم مشروع لما فيه من المشقة، ولم يأخذ به أحد من السلف.

(1/31)

كتاب الصلاة المواقف

الآيات الواردة في مواقف الصلاة:
- {إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا} (1)

- {أَقِم الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ (2) الشَّمْسِ إِلَى عَسَقِ اللَّيْلِ (3) وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا} (4)
- {وَأَقِم الصَّلَاةَ طَرَفِ (5) النَّهَارِ وَزَلْفًا (6) مِنَ اللَّيْلِ} (7)

-
- (1) موقعة سورة النساء، الآية: 103.
 - (2) مليها وهو الزوال، والميل الثاني وهو العصر.
 - (3) عند اشتداد الظلام.
 - (4) تشهده الملائكة - سورة الاسراء، الآية: 78.
 - (5) وهو الصبح.
 - (6) و (7) المغرب والعشاء، وزلفا: جمع زلفة وهي المدة في الليل مطلقا - سورة هود، الآية: 114.

(1/33)

-
- {فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُسْعُونَ (1) وَحَيْنَ تُصْبِحُونَ (2)، وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا (3)، وَحَيْنَ تُظْهِرُونَ} (4)
 - {وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ (5) وَقَبْلَ غُرُوبِهَا (6) وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ (7) فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَكَ تُرْضِي} (8)

الأحاديث الواردة:

- عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - أن نبي الله - صلى الله عليه وسلم - جاءه جبريل فقال له: (قم فصل أو فصله) (9)، فصلى الظهر حين زالت الشمس، ثم جاءه العصر، فقال قم فصله)، فصلى العصر حين صار ظل كل شيء مثله، ثم جاءه المغرب حين وجبت الشمس (10)، ثم جاءه العشاء فقال: (قم فصله، فصلى العشاء حين غاب الشفق، ثم جاءه الفجر (11) فقال:

-
- (1) تدخلون في المساء، ويشمل صلاة الظهر.
 - (2) صلاة الصبح.
 - (3) المغرب والعشاء.
 - (4) صلاة الظهر. سورة الروم، الآية: 18.
 - (5) صلاة الصبح.
 - (6) صلاة الظهر والعصر.
 - (7) المغرب والعشاء.
 - (8) سورة طه، الآية: 130.
 - (9) فصله بهاء السكت.

- (10) غربت وسقطت.
(11) ظهر ضياء الفجر.

(1/34)

(قم فصله)، فصلى الفجر حين برق الفجر (1)، أو قال حين سطع الفجر، ثم جاءه من الغد للظهر فقال: (قم فصله)، فصلى الظهر (2) حين صار ظل كل شيء مثله، ثم جاءه العصر، فقال: (قم فصله)، فصلى العصر حين صار ظل كل شيء مثله، ثم جاءه المغرب وقتا واحدا لم يزل عنه، ثم جاءه العشاء حين ذهب نصف الليل؛ أو قال: ثلث الليل، فصلى العشاء، ثم جاءه حين أسرف (3) جدا، فقال: (قم فصله)، فصلى الفجر، ثم قال: (ما بين هذين الوقتين (4) وقت). رواه أحمد والنسائي والترمذى بنحوه.

– عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (وقت الظهر اذا زالت الشمس، وكان ظل الرجل كطوله، ما لم يحضر العصر. وقت العصر ما لم تصفر الشمس).

ووقت صلاة المغرب (5) ما لم يغب الشفق. (6) ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل الأوسط.

(1) ظهر ضياء الفجر.

(2) في اليوم الثاني.

(3) أسرف الصبح: أضاء.

(4) أي وقتها هو الذي يكون بين وقت صلاة الأمس وصلاة اليوم.

(5) سميت المغرب لأنها في وقت الغروب.

(6) بقية ضوء الشمس وحرتها في أول الليل.

(1/35)

ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس، فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة، فإنها تطلع بين قرني شيطان). رواه مسلم وغيره.

– عن أبي هريرة – رضي الله عنه – ان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس، فقد أدرك الصبح، ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر) (1). رواه الشیخان.

– عن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – قال نهى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن الصلاة بعد صلاة الصبح حتى تشرق الشمس (2)، وبعد العصر حتى تغرب، رواه البخاري.

-
- (1) في وقت الكراهة - ولا رخصة في تأخير الصلاة عن أوقاتها المحددة على المريض والصحيح، والمسافر والمقيم، والمتوضئ، والجنب، وفي حال الحرب أو السلم.
(2) ترتفع قدر رمح.

(1/36)

- عن علي - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال يوم الخندق (1): (مَلَأَ اللَّهُ كُلَّ أَرْضٍ بِقَبْرِهِمْ وَبِيَوْمِهِمْ نَارًا كَمَا شَغَلُونَا (2) عَنِ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى (3) حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ). رواه البخاري ومسلم.

الأذان

الأذان في اللغة: الإعلام - الدعوة إلى الصلاة.

ومن آيات أحكامه:

- {وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اخْتَدُوهَا هُرُوا وَلَعِبُوا} (4)
- {إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ} (5)
- {أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ} (6)

الأحاديث:

- عن أبي مخدورة - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - علمه هذا الأذان:
(الله أكبر الله أكبر)

أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله

(1) وهي غزوة الأحزاب التي وقعت في السنة الخامسة للهجرة، أين اشترك فيها كل من مشركي قريش، وبعض قبائل العرب، وبهود بنى النضير، والمنافقين قصد الاطاحة بدعاوة النبي - صلى الله عليه وسلم -. وفي هذه الغزوة حفر رول الله - صلى الله عليه وسلم - الخندق حول المدينة حذرا من هجوم الاعداء الذين حاصروا المدينة (خمسة عشر يوما) وضيقوا عليها تصييقا شديدا، فاشتد عند ذلك البلاء، وعظم الكرب على المسلمين، لكن الله أيدهم بنصر من عنده، فسلط على الاعداء ريحًا شديدة وجندوا لم يروها، فألقت عليهم التراب، ورمتهم بالحصى، وهدمت عليهم الأبنية، وقلعت أوتاد خيامهم، وبشت في نفوسهم الرعب والهلع، فانقلبوا منهزمين بين هارب وأسير وقتل، وكان عددهم عشرة الاف وعدد المسلمين خمسماة. فأنزل الله على المسلمين قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِي أَمْنَى أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَكُمْ جُنُودًا فَارْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجَنَدًا لَمْ تَرُوهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا

تعلمون بصيرنا اذ جاءكم من فوقكم ومن اسفل منكم واذا زاغت الابصار وبلغت القلوب الخناجر
وتظلون بالله الظنوна}. سورة الاحزاب الآية 9.

(2) دعا على المشركين حين شغلوهم عن الصلاة.

(3) صلاة العصر. (حافظوا على الصلوات والصلاه الوسطى) قرآن كريم.

(4) سورة المائدة، الآية 58.

(5) سورة الجمعة، الآية: 9.

.(6) سورة الاحقاف، الآية: 31.

(1/37)

أشهد أن محمدا رسول الله، أشهد أن محمدا رسول الله (1). ثم يعود فيقول:

أشهد أن لا اله الا الله، أشهد أن لا اله الا الله أشهد أن محمدا رسول الله، أشهد أن محمدا رسول الله

حي (2) على الصلاة! حي على الصلاة! حي على الفلاح! حي على الفلاح!

الله أكبر، الله أكبر لا اله الا الله) رواه مسلم.

- عن ابن عمر وعائشة - رضي الله عنها - ان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن بلا

يؤذن في الليل، فكروا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم، وكان رجلاً أعمى لا ينادي حتى يقال له:

أصبحت! أصبحت!) (3) رواه الشيبان.

- عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أمر بلا أن يشفع (4) (الأذان) ويوتر (الإقامة) رواه

مسلم.

(1) بحيث يكون الصوت الأول في الشهادتين دون الصوت الثاني ويسمى ترجيعا.

(2) هلم - أقل وعجل!

(3) بحيث يكون حديثه وطلاوة الفجر في وقت واحد.

(4) ان يعني الفاظه ما عددا المفظ الاخير (لا اله الا الله) فوترا.

(1/38)

- عن ابن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (إذا سمعتم المؤذن قولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علي، فإنه من صلى علي مرة صلى الله عليه عشرات (1)، ثم سلوا إلى الوسيلة، فأنها منزلة في الجنة، لا تتبغى إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سألي الوسيلة (2) حللت له الشفاعة) رواه مسلم.

- عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في حكاية الأذان عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم

- ابدال الحيوانتين بالحوقلتين (3) رواه مسلم.

- عن جابر - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (من قال حين يسمع النداء (اللهم رب هذه الدعوة (4) النامة والصلوة القائمة، آتِيَّاً مُحَمَّداً الوسيلة والفضيلة (5)، وابعثه مقاماً مُحْمَوداً الذي وعده)، حلَّت له شفاعتي يوم القيمة) رواه أصحاب السنن الأربع: أحمد وأبو داود والترمذى وابن ماجه.

- وعن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (من قال حين سمع المؤذن: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله، رضيت بالله ربنا (6) ومحمد رسولاً (7) وبالإسلام ديناً غفر له ذنبه)، (8) رواه مسلم.

(1) الصلاة من الله تعدد من الرحمة.

(2) كل ما يقرب إلى الله في طاعته - منزلة في الجنة.

(3) حي على الصلاة وهي على الفلاح. لا حول ولا قوة إلا بالله.

(4) كلمات الأذان.

(5) الكمال والفضل.

(6) الرضى بحكمه وقضائه.

(7) الرضى بما جاء به واتباعه.

(8) إن لم يكن من الكبائر وهذا لا يغفر إلا بالتوبية.

(1/39)

المساجد

الآيات:

قال تعالى:

- {أَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَثُومَ فِيهِ رِجَالٌ يُجْبَونَ أَنْ يَنْتَهَرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ} (1)

- {وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا} (2)

- {فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ} (3)

- {وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ مَنْ نَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي حَرَابِهَا أَوْلَئِكَ مَا كَانَ هُمْ أَنْ

يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ هُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْنٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ} (4)

- {إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الرِّكَانَةَ وَمَنْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهُ

فَعَسَى أَوْلَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهَمَّدِينَ} (5)

(1) سورة التوبة، الآية: 108 - المطهرين: المبالغين في الطهارة الظاهرة والباطنة.

(2) سورة الجن، الآية: 18.

(3) سورة النور، الآية: 36 أي يصلِّي الله في هذه المساجد في الصباح والمساء.

(4) سورة البقرة، الآية: 114 – ما كان لهم أن يدخلوها إلا في خشية من رحمة الله.
(5) سورة التوبة، الآية: 18.

(1/40)

- {الَّذِينَ اخْنَدُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا} (1) وَتَفْرِيْقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا (2) لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلٍ} (3)
- {إِنِّي نَذَرْتُ} (4) لَكَ مَا فِي بَطْنِي حُرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ} (5)
- {إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا} (6)
- {مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمَرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ} (7)

الأحاديث:

– عن عثمان – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (من بنى مسجداً لله، بنى الله له بيته في الجنة) رواه مسلم.

-
- (1) المسجد الذي بناه المนาقوفون في ضواحي المدينة ليدبروا فيه الكيد للمؤمنين ويفتنوهم عن دينهم.
 - (2) القعود بالمرصاد للمراقبة.
 - (3) سورة التوبة، الآية: 107.
 - (4) أوجبت على نفسي. أن ما في بطني يكون لعبادتك مخلصا فيها ومهينا خدمتك.
 - (5) سورة آل عمران، الآية: 35.
 - (6) سورة التوبة، الآية: 28 أي لا يحج مشرك بعد عامهم هذا مثل حجتهم المبني على الشرك.
 - (7) سورة التوبة، الآية: 17 – وكان المشركون يلبون هكذا: (ليك لا شريك لك الا شريك هو لك، تملكه وما ملك) ويعنون به أصنامهم.

(1/41)

- عن عائشة – رضي الله عنها – قالت: أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ببناء المساجد في الدور (1)، وأن تنظف وتطيب، رواه أحمد وأبو داود والترمذمي.
- عن جندب – رضي الله عنه – قال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قبل أن يموت بخمس ليال وهو يقول: (الا إن من كان قبلكم (2) كانوا يتخدون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، الا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أحكمكم عن ذلك) رواه مسلم.
- عن عائشة وأبي هريرة – رضي الله عنها – عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (عن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) رواه مسلم.

– عن عائشة – رضي الله عنها – أن أم حبيبة (3) وأم سلمة ذكرتا لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – كنيسة رأينها بالخبشة فيها تصاوير، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : (إن أولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح (4) فمات بنوا على قبره مسجدا، وصوروه فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة) رواه مسلم.

(1) عند مجتمع السكان في البلد والقرية والقبيلة.

(2) اليهود والنصارى.

(3) من زوجاته – صلى الله عليه وسلم – .

(4) ورد في القرآن الكريم أصل هذه العبادة في قوله: {وَقَالُوا لَا تَدْرِنَّ آهِنَّكُمْ وَلَا تَدْرِنَّ وَدًا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَتَسْرًا * وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا} سورة نوح، الآية: 24 (ود، وسوان، ويعوث، ويعوق، ونسرا) هي أسماء لرجال صالحين؛ اتخذ الناس لهم صورا بعد موتهم ليتذكروهم بها، فيقتدي بهم وبأعمالهم، فلما طال الأمد، وذهب العلم، وكشر الجهل، زين الشيطان للناس عبادة صورهم وتماثيلهم بتعظيمها والتمسح بها والتقرب إليها، والتماس البركة منها، والتسلل بها حتى أصبحت مع طول الزمن – أصناما وأوثانا تعبد من دون الله. وكذلك فعل المسلمين اليوم بقبور صالحهم وأوليائهم، = فيزور العوام منهم

(1/42)

ستر العورة

الآيات:

– {يَا أَيُّهُ الَّذِي أَنْذَلَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مُسْجِدٍ} (1) عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ (2)

– {إِلَيْهِ يُنْذَلِّهُمَا مَا كَفَرُوا} (3) عَنْهُمَا مِنْ سَوْآتِهِمَا (4)

– {وَطَفِقَا} (5) يَخْصِفَانِ (6) عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ} (7)

– {وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مُلُومِينَ} (8)

= القبور التي وضعـت عليها (توايت) من خشب منقوشة بالصدف، تضفي عليها ستائر من انواع الاقمشة الفاخرة يتمنـسـحـون بها ويـطـلـبـونـ عـلـيـهـاـ، ويـطـلـبـونـ منـ أـصـحـاحـهـمـ اـغـرـاضـهـمـ بـنـفـوسـ خـاشـعـةـ ذـلـيلـةـ، ويـقـدـمـونـ لهاـ النـذـرـ والـذـبـاحـ. فـلـيـحـذـرـ الـمـسـلـمـونـ مـنـ شـرـ هـذـهـ الـفـتـنـةـ، وـمـنـ هـذـاـ الضـلـالـ المـبـينـ الـذـيـ يـؤـدـيـ إـلـىـ اـرـتكـابـ الذـنـبـ الـذـيـ لاـ يـغـفـرـهـ اللـهـ، وـهـوـ الـاـشـراكـ بـهـ.

(1) ثيابكم، وما يـسـترـ العـورـةـ – أـيـ استـرـواـ عـورـاتـكـمـ عـنـ كلـ صـلـاةـ.

(2) سورة الاعراف، الآية: 31.

(3) استـرـ وـخـفـيـ.

(4) عـورـاتـهـماـ: الـقـبـلـ وـالـدـبـرـ – سـوـرـةـ الـاعـرـافـ، الـآـيـةـ: 20.

(5) أخذوا.

(6) يطبقان عليهما قصد التستر.

(7) سورة الاعراف، الآية: 22.

(8) سورة المؤمنون، الآية: 6.

(1/43)

الأحاديث:

- عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: قلت يا رسول الله: عوراتنا ما نأتي (1) منها وما نذر؟
(2) - قال: (احفظ عورتك (3) الا من زوجتك أو ما ملكت يمينك) قلت: فإذا كان القوم بعضهم في بعض (4) قال: (إن استطعت لا يرها أحد فلا يرينها). (5) - قلت: فإذا كان أحذنا خاليا (6) قال: (فالله تبارك وتعالى أحق أن يستحب مني) (7) رواه أحمد وأبو داود والترمذى.

استقبال القبلة

الآيات:

- {فَإِنْ رَأَيْتُمْ نَّقْلَبَ (8) وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا (9) فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحِينَئِذٍ مَا كُنْتُمْ فَوَلُوا وُجُوهُكُمْ شَطْرَهُ} (10)

(1) ما يرى منها وما لا يرى.

(3) جميعها.

(4) كان يكونوا في حشد ملزمين على الاحتشاد، أو في حمام مثلا.

(5) المؤمنون ملزمون في كل حال أن يغضوا أبصارهم.

(6) منفردا وحده.

(7) إلا عند الضرورة التي تقتضيها المصلحة.

(8) تحريك من أعلى إلى أسفل أو من اليمين إلى اليسار، كأنك تترقب نزول الوحي في شأن القبلة.

(9) رضى زائدا على رضاه الأول فالأخير يرضاه طاعة، والثاني طاعة ورغبة.

(10) سورة البقرة، الآية: 144.

(1/44)

- {وَمَنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لِلْحَقِّ مِنْ رَبِّكَ} (1)

- {وَمَنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحِينَئِذٍ مَا كُنْتُمْ فَوَلُوا وُجُوهُكُمْ شَطْرَهُ} (2)

- {وَلِلَّهِ الْمَشْرُقُ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُوَلُوا فَيْئَمَ وَجْهَ اللَّهِ} (3)
- {وَاجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ} (4)

الأحاديث:

- عن ابن عمر - رضي الله عنه - قال: في بينما الناس في قباء (5) في صلاة الصبح، اذ جاءهم آت فقال: ان النبي - صلى الله عليه وسلم - قد أنزل عليه قرآن، وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة (6). رواه الشیخان.
- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: ما بين المشرق والمغرب قبلة. رواه ابن ماجه والترمذی.

(1) سورة البقرة، الآية: 149

(2) سورة البقرة، الآية: 150

(3) سورة البقرة، الآية: 115. وهذا لخفاء الأدلة أو للتخوف، أو للعجز كالمريض.

(4) سورة يونس، الآية: 87. يحتمل وجهين: اجعلوا بيوتكم مقصودة يستفاد منها، لأن البيت الذي لا يقصد لا خير فيه. والوجه الثاني أن تكون البيوت موجهة أبوابها نحو القبلة حتى تنفذ إليها أشعة الشمس.

(5) مكان قرب المدينة يبني فيه أول مسجد أسس على التقوى من أول يوم.

(6) ما يزال مسجد ذو القبلتين شاخصا إلى الآن.

(1/45)

- عن عامر بن ربيعة - رضي الله عنه - قال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلى على راحلته حيث توجهت به، يومئ برأسه، ولم يكن يصنعه في المكتوبة. رواه البخاري.

الصلوة ووجوهاها

الآيات:

- {وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ} (1)

الأحاديث:

- عن ابن عمر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (بني الاسلام على خمس: شهادة أن لا اله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان، رواه الشیخان.

حكم تاركها

الآيات:

- {فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَةَ فَإِخْرَجُوكُمْ فِي الدِّينِ} (2)

الحادي:

- عن ابن عمر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، ويقيموا

(1) سورة الروم، الآية: 31

. (2) سورة التوبة، الآية: 11.

(1/46)

الصلوة ويؤتوا الزكوة فإن فعلوا ذلك عصموه من دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله) رواه الشیعیان.

- عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (بين الرجل والكفر ترك الصلاة) رواه مسلم وأحمد وأبو داود والترمذی وابن ماجه.

- عن بريدة - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، يقول: (العهد الذي بيننا وبينهم (1) الصلاة، فمن تركها فقد كفر). رواه أحمد وأبو داود والنسائي والترمذی وابن ماجه وابن حبان والحاکم.

- عن عبد الله بن شفيق العقيلي - رضي الله عنه - قال: كنا أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة. رواه الترمذی.

- عن عبادة بن الصامت قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (خمس صلوات كتبهن الله على العباد، من أتى بهن، لم يضيع منها شيئاً استخفافاً بجهنن، كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن، فليس له عند الله عهد، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له) رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

الحافظة عليها

الآيات:

- {حَافِظُوا (2) عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى} (3)

(1) أي الناس.

(2) الآية تفيد طلب الحافظة عليها وعدم اهملها في وقت من أوقاتها والحافظة شاملة في نفسها وفي أوقاتها.

(3) صلاة العصر، أو الفضلى أي كن محافظاً على صلواتك حتى تكون فضلي. سورة البقرة، الآية: .238

- {فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ} (1)

أعمالها الظاهرة (2) والباطنة (3)

الآيات:

- {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُحْكَمِينَ} (4) لَهُ الدِّينُ (5)

- {وَيَخْرُجُونَ لِلأَذْقَانِ يَنْكُونُ وَيَرِيدُهُمْ حُشُوعًا} (6)

- {وَفِرَّآنَ الْفَجْرِ إِنَّ فِرَّآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا} (7)

- {فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ} (8)

(1) سورة الماعون الآياتان: 4 - 5 هذه الآياتان تندد بتاركي الصلاة؛ وان الله يعاقبهم بسبب ذلك، وترك الصلاة تارة يكون عمداً وتارة يكون على غير عمد، فهذا يعذر صاحبه، والترك إما عام وإما خاص، فالترك العام هو الذي يتركما بالكلية والترك الخاص هو الذي يؤخرها عن وقتها.

(2) و (3) منها ما هو على ظاهر اللسان كالقراءة والتكبير وبالاركان كالفرائض والسنن ومنها ما هو عمل باطن وهو النية والخشوع والتدبر.

(4) هو القصد اليه بالعبادة والتقرب بما الى الله وحده وأن يكون الفاصل قاصداً بها وجه الله والقصد هو النية.

(5) سورة البينة، الآية: 5. والدين هنا هو الطاعة؛ ويكون بمعنى الجزاء كما في قوله تعالى {مالك يوم الدين}.

(6) سورة الكهف، الآية: 109.

(7) سورة الاسراء، الآية: 78.

(8) سورة المؤمل، الآية: 20 - يطلب في كل صلاة قراءة القرآن ولو آية واحدة.

- {وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي} (1) وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ} (2)

- {وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا} (3)

- {وَطَهِرْ بَيْتِي لِلطَّالِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرَّكِعِ السُّجُودَ} (4)

- {وَقُومُوا لِللهِ قَانِتِينَ} (5)

- {فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرُهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا} (6)

- {وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى} (7)

- {إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفُحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ} (8)

الأحاديث:

– عن مالك بن الحويرث – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (صلوا كما رأيتوني أصلني) رواه البخاري.

(1) لكونها سبع آيات في الفاتحة وسميت المثانى لأنها تثنى في كل ركعة.

(2) سورة الحجر، الآية: 87.

(3) سورة الاسراء، الآية: 110.

(4) سورة الحج، الآية: 26.

(5) سورة البقرة، الآية: 238.

(6) سورة النصر، الآية: 3.

(7) سورة النساء، الآية: 142. هذه الآية في ذم المنافقين عند قيامهم للصلوة كسالي، والكسل التراخي في الذات والتراخي في العزمة، والكسل لا يعذر عنه صاحبه بخلاف من كان مريضاً أو ناسياً.

(8) سورة العنکبوت، الآية: 45.

(1/49)

– عن أبي هريرة – رضي الله عنه – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – دخل المسجد، فدخل رجل فصل (1)، ثم جاء فسلم على النبي – صلى الله عليه وسلم – فقال: (ارجع فصل، فإنك لم تصل) (2). فرجع فصل، ثم جاء فسلم على النبي – صلى الله عليه وسلم – فقال: (ارجع فصل، فإنك لم تصل) (3) فرجع فصل، ثم جاء فسلم على النبي – صلى الله عليه وسلم – فقال: (ارجع فصل فانك لم تصل).

قال . والذى بعثك بالحق ما أحسن غيره فعلتني (4). فقال: (إذا قمت إلى الصلاة فكير، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، وافعل ذلك في صلاتك كلها)، (5) رواه الشیخان وغيرهما .

– عن أبي السائب مولى هشام عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: (من صلى (6) صلاة (7) لم يقرأ فيها بأم

(1) صلى تحية المسجد ثم أقبل يسلم على النبي – صلى الله عليه وسلم – والناس، وهذا هو المطلوب .

(2) ان التقصير في الصلاة يؤدي الى بطليها، والتقصير الواقع في هذا الصحابي اغا هو استعجاله في الركوع والسجود واكتفى بمجرد الانحناء ؛ وقد وقع الاخلاط في ركين من أركان الصلاة وهما (الطمأنينة والاعتدال) ولذلك رده – صلى الله عليه وسلم – ليقوم صلاته .

- (3) وهذا تأكيد منه - صلى الله عليه وسلم - لعله نسي أو غفل أو جهل.
- (4) اعتذارا عن نفسه بأنه لم يقصر في صلاته عمدا.
- (5) والمطلوب في هذا الحديث الطمأنينة والاعتدال وهم واجبان في كل صلاة فرضا كانت أم نفلا.
- (6) تشمل كل صلاة سواء كانت نافلة أو جنازة أو فرضا.
- (7) النكارة هنا وقعت في سياق الشرط فهي تفيد العموم سواء كان المصلي فذا أو اماما

(1/50)

القرآن (1) فهي خداع (2) هي خداع غير تام، قال: قلت: إني أحيانا أكون وراء الإمام، قال: فغمز ذراعي (3) ثم قال: إقرأ بما في نفسك يا فارسي، فإني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (قال الله تبارك وتعالى: (قسمت الصلاة (4) بيني وبين عبدي بنصفين، فنصفها لي، ونصفها لعبدي، ولعبدي ما سأله، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : يقول العبد: (الحمد لله رب العالمين) يقول الله تبارك وتعالى (حمدني عبدي)، ويقول العبد (الرحمن الرحيم) يقول الله: (أثنى علي عبدي)، ويقول العبد: (مالك يوم الدين) يقول الله (مجدني (5) عبدي) يقول العبد (ايها نعبد واياك نستعين) قال: (فهذه بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأله)، يقول العبد (اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين) قال: (فهؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأله) (6) رواه مالك وغيره.

- (1) الفاتحة.
- (2) نقص في الصلاة والذي صلى صلاة ناقصة عن جهل فانه لا يعيدها واما يؤثم عن عدم تعلمه.
- (3) لاجل تنبيهه حتى يتلقى ما يقوله له.
- (4) أي الفاتحة التي هي فرض في الصلاة.
- (5) عظمني.
- (6) يعني قسم الفاتحة الى قسمين: الآيات الثلاثة الأولى (الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين) لله، والثلاثة الاخيرة (اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين) للعبد - وأما الآية الوسطى أي الرابعة وهي (ايها نعبد واياك نستعين) أو لها توحيد وآخرها دعاء.

(1/51)

- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - انصرف (1) رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال: (هل قرأ معي (2) منكم أحد آنفا؟) فقال: رجل نعم، أنا يا رسول الله، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (إني أقول، ما لي أنازع القرآن؟)؟ فانتهى الناس عن القراءة

(3) مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيما جهير فيه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالقراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم.
 - عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (مفتاح الصلاة الطهور (4)، وتحريمها التكبير (5)، وتحليلها التسليم). رواه أبو داود والترمذى.
 - عن أبي حميد الساعدي - رضي الله عنه - قال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - اذا كبر جعل يديه حذو منكبيه، ثم هصر (6) ظهره، فاذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار (7) مكانه، فاذا سجد وضع يديه غير مفترشتين ولا قابضهما، واستقبل بأطراف رجليه القبلة (8)، واذا جلس في الركعتين

- (1) سلم من الصلاة وقبل على الناس بوجهه.
- (2) استفهام انكارى.
- (3) الحديث يدل على ان المأمور في الصلاة الجهرية لا يقرأ الفاتحة ويكتفى بالاصغاء لقراءة الامام، أما في الصلاة السرية فمطلوبة.
- (4) التطهير.
- (5) تكبيرة الاحرام.
- (6) أحنى ظهره.
- (7) فقرات الظهر، وفقار جمع فقارة.
- (8) كما يستقبل بأطراف يديه كذلك يستقبل بأطراف رجليه.

(1/52)

جلس على رجله اليسرى (1) ونصب اليمنى، واذا جلس في الركعة الأخيرة قدم رجلة اليسرى (2) ونصب اليمنى، وقعد على مقعده. رواه البخاري.
 - عن ابن عمر - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يرفع يديه حذو منكبيه اذا افتحت الصلاة، اذا كبر للركوع، اذا رفع رأسه من الركوع. رواه الشیخان.
 - عن وائل بن حجر قال: صلیت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فوضع يده اليمنى على يده اليسرى على صدره. رواه ابن خزيمة.

الذكر بعدها

الآيات:

- {وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ} (3)

الحادي ث:

- عن ثوبان - رضي الله عنه - قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - اذا انصرف من

صلاته استغفر ثلاثاً وقال: (اللهم أنت السلام ومنك السلام، تبارك يا ذا الجلال والإكرام) (4)
رواه مسلم.

-
- (1) ليهبي نفسه للرجوع إلى السجود بأقل جهد.
 - (2) وجلس على دركه الأيسر ليستقر جالساً.
 - (3) سورة ق، الآية: 4 – وادبار السجود أي اعقاب الصلاة.
 - (4) وفي رواية: (اللهم أنت السلام، ومنك السلام، تبارك وتعالى يا ذا الجلال والأكرام، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد).

(1/53)

– وعن المغيرة بن شعبة – رضي الله عنه – قال: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا فرغ من صلاته قال: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد (1) منك الجد (2)) رواه الشيشخان.

– وعن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (من سب في دبر كل صلاة ثلاثة وثلاثين مرة، وحمد الله ثلاثة وثلاثين مرة، وكبر الله ثلاثة وثلاثين مرة، وقال قام اتماه: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، غفرت له خططيه، وإن كانت مثل زيد البحر). رواه مسلم.

– عن أم سلمة – رضي الله عنها – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يقول إذا صلى الصبح (اللهم إني أسألك علما نافعاً، ورزقاً طيباً، وعملاً متقبلاً) رواه أحمد.

– عن أم سلمة – رضي الله عنها – قالت: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا سلم قام النساء حين يقضى تسليمة، وهو يمكث يسيراً قبل أن يقوم، قالت: نرى والله أعلم (3) إن ذلك لكي يصرف النساء قبل أن يدركهن الرجال. رواه البخاري.

(1) أي لا ينفع ذا الغنى عندك غناه، وإنما ينفعه العمل بطاعتك. قوله تعالى: (جَدَّ رِبِّنَا) أي عظمته وقيل غناه، وفي حديث أنس: كان الرجل منا إذا قرأ البقرة وآل عمران جد فينا، أي عظم في أعيننا.

(3) نظن. وليس لنرى بمعنى نظن فعل مضارع.

(1/54)

صلاة الجمعة

الآيات:

- {وَأَقِمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ خُلِصِينَ لِهِ الدِّينَ} (1)

الاحاديث:

- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (أنقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء والصبح، ولو يعلمون ما فيها) (2) لأنهما ولو حبوا (3)، ولقد همت أن آمر بصلوة فتقام، ثم آمر رجلاً أن يصلى بالناس، ثم أطلق معهم رجال معهم خرام (4) من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة، فأحرق عليهم بيوقم بالنار). رواه الشیخان.
- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ان رجلاً أعمى قال: يا رسول الله! ليس لي قائده يقودني الى المسجد، فسأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يرخص له، فرخص له، فلما (5) دعاه فقال: (هل تسمع النداء؟) قال: نعم، قال (فأجب!) (6) رواه مسلم.

(1) سورة الاعراف، الآية: 29.

(2) من الأجر والثواب.

(3) زحفاً على اليدين والبطن.

(4) شجر كالدوم يقتل من لحائه الحبال والمقصود لقاء الشجر السريع الالتهاب.

(5) رجع قافلاً.

(6) قد رخص له من قبل لظنه ان مسكنه بعيد على المسجد ولا يسمع الاذان فلما علم انه يسمع النداء دعا للاستجابة وانتزع منه الرخصة التي منحها له من قبل.

(1/55)

- عن محجن بن الأدرع - رضي الله عنه - قال: أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو في المسجد، فحضرت الصلاة فصلى، ولم أصل، فقال لي: (أصليت؟)، قلت يا رسول الله إني قد صليةت في الرحل (1) ثم أتيت، قال: (إذا جئت فصل معهم واجعلها نافلة)، رواه أحمد.
- وعن ابن عمر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (صلاة الجمعة تفضل على صلاة الفذ بسبعين وعشرين درجة). رواه الشیخان.

الإمامية

الآيات:

- قال تعالى: {وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَاقْمِتْ لَهُمُ الصَّلَاةَ} (2)
- وقال: {إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً فَالَّذِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ} (3)

الأحاديث:

– عن ابن مسعود – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (يُؤمِنُ الْقَوْمُ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمُهُمْ بِالسَّنَةِ، وَإِنْ كَانُوا فِي السَّنَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، وَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ سَنَةً، وَلَا

(1) الرجل جمع رحال أي في البيت، وفي رواية قد صليت في أهلي.

(2) سورة النساء، الآية: 102 – أديتها معهم اماما لهم.

(3) سورة البقرة، الآية: 124 – جاعلك: مصيرك.

(1/56)

يؤمن الرجل الرجل في سلطنه ولا يقعد في بيته على تكرمه (1) إلا بإذنه). رواه مسلم
– عن مالك بن الحويرث – رضي الله عنه – قال: أتيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنا
وصاحب لي، فلما أردنا الإقفال من عنده قال لنا: (إذا حضرت الصلاة فأذنا وأقيما ول يؤمكم
أكبركم) رواه الشیخان.

– عن أنس – رضي الله عنه – قال: صلى بنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذات يوم، فلما
قضى الصلاة أقبل علينا بوجهه فقال: (أيها الناس، إني إمامكم، فلا تسبقوني بالركوع، ولا بالسجود،
ولا بالقيام، ولا بالنصراف، فإني أراكم أمامي ومن خلفي)، ثم قال: (والذي نفس محمد بيده لو رأيتم
ما رأيت لضحكتم قليلا ولبكيرتم كثيرا) قالوا: وما رأيت يا رسول الله؟ قال: (رأيت الجنة والنار) رواه
مسلم

– عن عبد الكري姆 البكري – رضي الله عنه – قال: ادركت عشرة من اصحاب رسول الله – صلى
الله عليه وسلم – كلهم يصلون خلف أميمة الجور (2) رواه البخاري في تاريخه.

(1) ما يفرض لصاحب المنزل ويبيسط له خاصة.

(2) من صحت صلاته بنفسه صحت بغيره، وعن عثمان بن عفان – رضي الله عنه – (احسن ما
يفعل الناس الصلاة فان حسنتوا فاحسنوا معهم وان أساءوا فاجتنبوا اساءتهم). وعن الاستاذ العربي
التبيسي رحمه الله: من رأى في الامام ما يكره فليقتنه به ولينه الافراد.

ملاحظة: (ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطنه) نظير هذا والله أعلم انه اذا كان الامام قارا في مسجد
فلا يجوز لاحد أن يتولى الامامة الا بإذنه.

(1/57)

الجمعة

الآيات.

- {إِذَا نُودِيَ (1) لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعُوا (2) إِلَى ذِكْرِ (3) اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ} (4)
- {وَتَرْكُوكَ قَائِمًا} (5)

الأحاديث:

- عن ابن عمر وأبي هريرة - رضي الله عنه - أنهما سمعا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول على أعدائهم منبره (لينتهي) (6) أقوام عن ودعهم (7) الجمعة، أو ليختمن الله على قلوبهم، ثم ليكونن من الغافلين) رواه البخاري.
- عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا خطب احمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه، كأنه منذر جيش يقول:

-
- (1) من سمع النداء فما عليه إلا ان يحب.
 - (2) الذهاب بأسرع خفيف.
 - (3) سماع الخطبة وما يتبعها من الصلاة.
 - (4) سورة الجمعة، الآية: 9.
 - (5) سورة الجمعة، الآية: 11 - أي وتركوك في وقت الخطبة قائما.
 - (6) اللام لام القسم.
 - (7) ودع يدع ودعا. ترك.

(1/58)

صحيحكم ومساكم (1)، ويقول: (أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثها (2)، وكل محدثه ضلاله).

صلاة الخوف

الآيات:

- {وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقْمِتْ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَتَقْعُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلَيُخْدُلُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلَيُكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلَتَأْتِ طَائِفَةً أُخْرَى لَمْ يُصَلِّو فَلَيُصَلِّو مَعَكَ وَلَيُخْدُلُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ} (3)
- {فَإِنْ حِفْظُكُمْ فِرِجَالًا أَوْ زَكَبَانًا} (4)

الأحاديث:

- عن صالح بن خوات عن من صلى مع النبي - صلى الله عليه وسلم - يوم (غزوة ذات الرقاع) (5)، أن الطائفه صفت معه، وصفت طائفه وجاهة العدو (6)،

- (1) أتاكم في الصباح وأتاكم في المساء.
 (2) ما ينسب الى الدين وليس منه.
 (3) سورة النساء، الآية: 102.
 (4) سورة البقرة، الآية: 239.
 (5) في السنة الرابعة للهجرة، وسميت بذات الرقاع لأنهم رقعوا فيها رايهم وقد كتب فيها النصر للMuslimين والهزيمة للأعداء من قبائل نجد.
 (6) مقابل وتجاه.

(1/59)

فصلى بالتي معه ركعة ثم ثبت قائماً، وأتموا لأنفسهم، ثم انصرفا فصفوا وجاه العدو، وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته ثم ثبت جالساً وأتموا لأنفسهم، ثم سلم بهم. رواه البخاري ومسلم

صلاة السفر

الآيات:

- {وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ} (1) أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتَشُكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا} (2)

الأحاديث.

- عن عائشة، - رضي الله عنها - قالت: أول ما فرضت الصلاة ركعتان فأقررت صلاة السفر، وأقت صلاة الحضر. رواه الشیخان
 - عن يعلى بن أمية - رضي الله عنه - قال: قلت لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - (فليست عليکم جناح أن تقصرعوا من الصلاة إن خفتم ان يفتكم الذين كفروا) (3) فند أمن الناس، فقال عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن ذلك فقال: (صدقه تصدق الله بها عليکم فافبلوا صدقته). رواه مسلم

(1) لا اثم عليکم.

(2) سورة النساء، الآية: 101.

(3) يحولوا بينکم وبين الصلاة.

(1/60)

صلوة النافلة

الآيات:

- {وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدُ بِهِ نَافِلَةً لَكَ} (1)
- {فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَمٌ أَنْ سَيَگُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى وَآخَرُونَ يَصْرِيبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ} (2)
- {كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجِعُونَ} (3)
- {إِنَّ نَائِشَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُ وَطْأًا وَأَقْوَمُ قِيَلًا} (4)

الأحاديث.

- عن ربيعة بن مالك الأسلمي - رضي الله عنه - قال: قال لي النبي - صلى الله عليه وسلم - (سل؟) فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة، فقال: (أو غير ذلك؟) فقلت: هو ذاك، فقال: (أعني على نفسك بكثرة السجود) (5) رواه مسلم.

(1) فصل نافلة لك - سورة الاسراء، الآية: 79.

(2) سورة المزمل، الآية: 20.

(3) ما ينامون - سورة الذاريات، الآية: 18.

(4) سورة المؤمل، الآية: 6 - العبادة التي تنشأ بالليل أشد وطأة وأشد ثباتا ورسوخا في النفس من عبادة النهار، لأن السكون يساعد القلب على استحضار معاني القيل الذي هو القرآن.

(5) وأن ليس للإنسان إلا ما سعى - يوم ينظر المرء ما قدمت يداه - قرآن كريم =

(1/61)

- عن ابن عمر - رضي الله عنه -. حفظت من النبي - صلى الله عليه وسلم - عشر ركعات. ركعتين قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب في بيته، وركعتين بعد العشاء في بيته، وركعتين قبل الصبح. رواه الشیخان

- عن ابن عمر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (صلوة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدهكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى) رواه الشیخان.

- عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول - صلى الله عليه وسلم - اذا قام من الليل افتتح صلاته بركعتين خفيفتين. رواه أحمد ومسلم.

- عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: ما كان رسول - صلى الله عليه وسلم - يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة، يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنها وطولها، ثم يصلي ثلاثة. قالت فقلت يا رسول الله أتنام قيل أن توتر؟ فقال: (إن عيني تنام ولا ينام قلبي) رواه الشیخان

الصلوة على الجنائز

الآيات:

- {وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبْدًا وَلَا تَقْمِ عَلَى قَبْرِهِ} (1)

= (الرجاء ما فرقنه عمل والا فامنية كاذبة) حديث شريف.

ولكي تتحقق أمنية الصحابي ربيعة بن مالك - رضي الله عنه - طلب منه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ان يقدم عملا يكون به حريرا بمرافقته الجنة وهو: (كثرة السجود).
(1) سورة التوبة، الآية 84 - الآية تدل على المنافقين الذين يظهرون ايمانهم ويبطون كفرهم.

(1/62)

الأحاديث:

- عن ابن عياض - رضي الله عنه - انه صلى جنازة فقرأ الفاتحة الكتاب، وقال: لتعلموا، أنه من السنة. رواه البخاري وغيره

- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - اذا صلى على جنازة يقول: اللهم اغفر لخينا وميتنا، وشاهدنا وغائبنا، وصغيرنا وكبيرنا، وذكرنا وأنشانا، اللهم من أحسيتهانا فاحسني علينا الإسلام، ومن توفيتنا فتوفه على الإيمان، اللهم لا تحرمنا أجره، ولا تضلنا بعده. رواه مسلم (1)

(1) ورد دعاء آخر: اللهم انه عبدك، وابن عبدك، وابن أمتك، كان يشهد أن لا اله الا الله وان محمدا عبدك ورسولك وأنت أعلم به.

اللهم ان كان محسنا فرد في احسانه، وان كان مسيئا فتجاوز عن سيئاته، اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده، واغفر لنا وله.

(وصفة الصلاة) رفع اليدين حذو المكبين عند تكبيرة الاحرام ووضع اليدين على اليسرى والشروع في قراءة الفاتحة ثم التكبير بعده على النبي - صلى الله عليه وسلم - الصلاة الابراهيمية الواردة ثم التكبير والدعاء للميت ثم الدعاء للميته بعده أيضا ثم السلام. وترتيب اعمالها هكذا: الفاتحة - الصلاة على النبي - الدعاء للميت الدعاء له أيضا - والسلام.

(1/63)

الزكاة

الآيات:

- {خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُرْكِيَّهُمْ بِهَا} (1)

- {وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَدَابٍ أَلِيمٍ} (34) يوم يُحْمَى

عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُنَكِّوْيٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوْبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَرْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ { (2) }

- { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَقُوا مِنْ طَيَّابٍ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيْمَمُوا * الْحَيْثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُعْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَيْرُ حَمِيدٍ } (4)

(1) خذ من أموالهم زكاة واجبة تطهيرهم من البخل وتنمي أموالهم - سورة التوبة، الآية: 103.

(2) سورة التوبة، الآية: 34.

(3) - (4) سورة البقرة، الآية: 267 - ولا تقصدوا الرديء منه تتفقون، بل انفقوا مما طاب لكم منه، فلن تعالوا البر حتى تتفقوا بما تحبون.

(1/65)

- { وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالْخَلْ وَالرَّزْعُ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ وَالرَّيْتُونَ وَالرُّمَانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرِ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثُمَرِهِ إِذَا أَمْرَ (1) وَأَتُوا حَقَّهُ (2) يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ } (3)

- { وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ * لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ } (4)

- { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ (5) وَالْمَسَاكِينِ (6) وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا (7) وَالْمُؤْلَفَةِ قُلُوبُهُمْ (8) وَفِي الرِّقَابِ (9) وَالْغَارِمِينَ (10) وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ } (11)

- { لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمُنْهَى وَالْأَذَى } (12)

(1) و (2) و (3) ناضجا سائغا، فان لم يكن ناضجا فلا يصلح لا من الناحية الطبية ولا من الناحية الدينية ولا من ناحية المعاملة. زكاته يوم جمع الشمر - سورة الانعام، الآية: 141.

(4) حق معلوم أي مقدر بمقدار معلوم - سورة المعارج، الآية: 25.

(5) و (6) و (7) الذين يكسبون قوتهم يكتفيهم بعض السنة، والذين لا يكسبون شيئا، والساعين ان كانوا فقراء.

(8) و (9) و (10) الذين دخلوا من جديد في الإسلام، والأرقاء، والذين عليهم دين.

(11) سورة التوبة: 60.

(12) المن باللسان والاذى بالقلب - سورة البقرة، الآية: 264.

(1/66)

الأحاديث:

- عن ابن عباس - رضي الله عنه - ان النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لمعاذ بن جبل - رضي

الله عنه - لما بعثه إلى اليمن (فأخبرهم أن الله قد افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم فترت على فقرائهم) رواه الشيخان

- عن أنس - رضي الله عنه - أن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - كتب له: (هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على المسلمين والتي أمر بها رسوله).

- (في كل أربع وعشرين من الإبل فما دوّنها الغنم في كل خمس (شاة)، فإذا بلغت خمساً وعشرين إلى خمس وثلاثين فيها (بنت مخاض أنشى)، فإن لم تكن (فابن لبون ذكر)، فإذا بلغت ستة وثلاثين إلى خمس وأربعين فيها (بنت لبون أنشى)، فإذا بلغت ستة وأربعين إلى ستين فيها (حقة) طرائقه لفحل، فإذا بلغت واحدة وستين إلى خمس وسبعين فيها (جذعة)، فإذا بلغت ستة وسبعين إلى تسعين فيها (بنتا لبون)، وإذا بلغت أحده وتسعين إلى عشرين ومائة فيها (حقتان) طرائقنا الجمل، فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين (بنت لبون)، وفي كل خمسين (حقة)، ومن لم يكن معه إلا أربع من الإبل فليس فيها صدقة، إلا أن يشاء ربه).

- وفي صدقة الغنم في سائرتها (1)، إذا كانت أربعين إلى عشرين ومائة شاة (شاة)، فإذا زادت على عشرين ومائة إلى مائتين فيها (شاتان)، فإذا

(1) السائمة: الراعية.

(1/67)

زالت على مائتين إلى ثلاثة فيها (ثلاث شياه)، فإذا زادت على ثلاثة ففي كل مائة (شاة) واحدة، فإن كانت سائمة الرجل ناقصة عن أربعين شاة فليس فيها صدقة، إلا أن يشاء ربه. ولا يجمع بين متفرق، ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة.

وما كان من خليطين (1) فأنهما يتراجعان بينهما بالسوية. ولا يخرج في الصدقة هرمة (2) ولا ذات عوار (3) ولا تيس (4) إلا أن يشاء المصدق.

وفي الرقة (5)

في مائتي درهم ربع العشر، فإن لم يكن إلا تسعين ومائة فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربه.

ومن بلغت عنده من الإبل صدقة (الجذعة وليست عنده (جذعة) وعنه (حقة) فأنها تقبل منه، ويجعل معها (شاتين) إن استيسرتا له، أو

(1) جاء في الموطأ 601 ص 175 (طبعة دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع) بيروت 1971.

(إذا كان الراعي واحداً، والفحول واحداً، والمراح واحداً، والدلبو واحداً، فالرجلان خليطان وإن عرف كل واحد منهما ماله من مال صاحبه. قال والذي لا يعرف ماله من مال صاحبه ليس بخليط، إنما هو شريك).

(2) كبيرة عاجرة.

- (3) في بدهما عيب.
 (4) ذكر المعز.
 (5) الورق والنقد.

(1/68)

عشرين درهما، ومن بلغت عنده صدقة (الحقة) وليس عنده (الجذعة) فانها تقبل منه (الجذعة)، ويعطيه عشرين درهما أو شاتين) رواه البخاري.
 - عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - بعثه إلى اليمن فأمره أن يأخذ من كل ثلاثين بقرة (تبعاً) أو (تبيعة) ومن كل أربعين (مسنة)؟
 رواه أحمد وأصحاب السنن.

(فائدة)
 من الأبل:
 (بنت مخاض): التي لها سنة من يوم ولادتها، ودخلت في السنة الثانية.
 (بنت لبون): أو ابن لبون - سنتان ودخل في الثانية.
 (حقة): بضم وكسر أوله، لها ثلاثة سنين ودخلت في الرابعة، وسيأتي حقة لاستحقاق الحمل في بطنها أن يحمل عليها.
 (جذعة): لها أربع سنين ودخلت في الخامسة، لأنها تجزع أي تسقط اسنان الرضاع.
 من البقر:
 (تبيع أو تبيعة): وهو ما له سنة.
 (مسنة): ذات ثلاثة سنين ودخلت في الرابعة.
 من الغنم:
 (جذعة): ذات سنة وقيل ذات عشرة أشهر أو مئانية.

(1/69)

- عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: (فيما سقت السماء والعيون، أو كان عثريا (1) العشر، وفيما سقي بالنضح (2) نصف العشر). رواه البخاري.
 - عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (ليس فيما دون خمسة أوسق (3) من قمر ولا حب صدقة). رواه مسلم.

(1) العثري: الذي يشرب بعروقه دون سقي أي البعل.

- (2) النضح: السقي من ماء بئر أو نهر بساقية.
 (3) الوسوق: ستون صاعاً. وهو ما يقدر بسبعة أو ثمانية قناطير عندنا.

(1/70)

الصيام

الآيات:

(وجوبه).

- {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ (1) عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَفَقَّهُونَ} (2)

(زمانه):

- {فَمَنْ شَهِدَ (3) مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلِيصُمِّمْهُ} (4)
 - {شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ} (5)

_____ (1) فرض عليكم الصيام.

(2) سورة البقرة، الآية: 183.

(3) حضر.

. (4) سورة البقرة، الآية: 185.

. (5) سورة البقرة، الآية: 185.

(1/71)

(وقفه):

- {أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ (1) إِلَى نِسَائِكُمْ} (2)
 - {وَكُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَقْوِا الصِّيَامَ إِلَى الْلَّيْلِ} (3)

(الرخصة فيه):

- {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَى} (4)

الأحاديث:

- عن ابن عمر - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله يقول (إذا رأيتموه فصوموا، واذا رأيتموه

فافطروا (5) فان غم عليكم فاقدروا له) رواه البخاري ومسلم، وفي رواية للبخاري (فأكملوا العدة ثلاثة)

(1) مباشرة النساء.

(2) سورة البقرة، الآية: 187.

(3) سورة البقرة، الآية: 187.

(4) سورة البقرة، الآية: 184.

(5) أي الهمال

(1/72)

آداب الصوم

- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (الصيام جنة (1) فلا يرث، ولا يجهل، وإن أمرؤ قاتله (2) أو شاقه فليقل (أبي صائم)، والذي نفسي بيده خلوف، (3) فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجلي، الصيام لي، وأنا أجزي به، والحسنة بعشر أمثالها). رواه البخاري

نية الصوم:

- وعن حفصة أم المؤمنين - رضي الله عنها - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له). رواه أحمد وأصحاب السنن.

- وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (من لم يدع قول الزور، والعمل به، فليست لله حاجة (5) في أن يدع طعامه وشرابه) رواه البخاري وأبو داود

(1) وقایة من النار.

(2) نازعه وخاصمه.

(3) تغير رائحة الفم بسبب الصيام.

(4) يترك.

(5) ليس لله اراده في قبول صيامه، أي ان الله لا يقبل صيامه.

(1/73)

الاعتكاف

الآيات:

- {وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ} (1)
- {وَطَهِرْ بَيْتِي لِلطَّاهِنِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرَّكِعِ السُّجُودِ} (2)

الاحاديث:

- عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه. رواه البخاري ومسلم.
- وعنها - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل، ثم اعتكف أزواجه من بعده. رواه الشيشان

(1) سورة البقرة، الآية: 167.

(2) سورة الحج، الآية: 26.

(1/74)

الحج

الآيات:

(وجوبه)

- {وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ} (1)

(بيان المستطيع):

- {وَأَذِنْ فِي النَّاسِ بِالْحِجَّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ} (2) يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجَّ عَمِيقٍ * لِيَشْهُدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ {3}
- {وَتَرَوُّدُوا} (4) فَإِنَّ خَيْرَ الرَّازِدِ التَّقْوَى} (5)

(1) سورة آل عمران، الآية: 97 والواجب يمكن جبره اذا ترك بدم.

(2) مهزول من الأبل خفيف اللحم من كثرة السير.

(3) سورة الحج، الآية: 27.

(4) وتزودوا بالأعمال الصالحة استعداداً لسفركم الطويل، كما ينبغي التزود بالطعام فان خير الراد ما يقي ذل السؤال.

(5) سورة البقرة، الآية: 197.

(زمان الاحرام به):

- {الحجج أشهـر مـعـلومـات} (1)

(كيفية الاحرام):

- {فَمَنْ تَمَّتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهُدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَّامُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجَّ وَسَبْعَةٌ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةً كَامِلَةً ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ} (2)

(أعماله): النية والاحرام:

- {فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ} (3)

(ومن أعماله الطواف):

- {وَلْيَطَوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ} (4)

(السعـي):

- {إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اغْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَوَّفَ بِمَا} (5)

(1) سورة البقرة، الآية: 197 – والاحرام هو نية الدخول في الحج ونيته قوله قولا بالتلبية وعملا بالمشي.

(2) سورة البقرة، الآية: 196.

(3) سورة البقرة، الآية: 197.

(4) سورة الحج، الآية: 29.

(5) سورة البقرة، الآية 158 – والسعـي سبعة أشواط بدءا من الصفا.

(الوقوف بعرفة):

- {فَإِذَا أَفَضْتُمْ} (1) مِنْ عَرَفَاتٍ فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعُرِ الْحَرَامِ} (2)

(الإقامة بنى):

- {وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِنْ شَاءَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِنْ شَاءَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى} (3)

(النحر):

- {وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ} (4) عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ هَيْمَةِ الْأَنْعَامِ}. (5)

(الحلق):

- {وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْمَدْيُ مَحْلُّهُ} (6)

(1) فإذا نزلتم فاذكروا الله عند المشعر الحرام، وهو جبل بالمزدلفة يقف عليه الامام.

(2) سورة البقرة، الآية: 198 – والذى لم يقف بعرفة يحوله الى عمرة مع الهدى، ولا بد من اعادة الحج.

(3) فمن استعجل النفر في يومين، ومن انتظر الى ثالث ايام التشريق فلا اثم عليه اذا اتقى وقصد به وجه الله – سورة البقرة، الآية: 203.

(4) هي ايام **النحر** الثلاثة، وأولها يوم العيد.

(5) سورة الحج، الآية: 28.

(6) سورة البقرة، الآية: 196 – والهدي اسم للحيوان الذي يهدى باسم الله الى الحرم، يذبح فيه ويطعم منه الفقير.

ملاحظة: أركان الحج أربعة. الاحرم، والسعى بين الصفا والمروة، والوقوف بعرفة، وطواف الافاضة. وترك واحد من هذه الاربعة يبطل الحج.

(1/77)

(إقامه والاخلاص فيه):

- {وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ} (1)

(الآداب فيه):

- {فَلَا رَفَثٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالٌ فِي الْحَجَّ} (2)

(الإحلال منه):

- {مُّمِّ لَيْقُضُوا تَفَثَّهُمْ} (3) وَلَيُؤْفُوا نُذُورَهُمْ وَلَيُطْوُفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ} (4)

(الإحصار عنه):

- {فَإِنْ أُخْصِرُوكُمْ} (5) فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهُدَىِ} (6)

. (1) سورة البقرة، الآية: 196

(2) فلا مبادرة للنساء، ولا فحش في الكلام، ولا خروج عن حدود الشريعة، ولا خصام مع الرفقاء،
سورة البقرة، الآية: 197.

(3) ليزيلوا وسخهم بقص الشارب والاظفار وغيرهما.

(4) سورة الحج، الآية: 29 – يتخلل الحاج بعد طواف الافاضة.

(5) منعتم عن اتمامها فما تيسر لكم من الذبائح التي يهديها الحاج لفقراء بيت الله.

(6) سورة البقرة، الآية: 196 – كان الناس في الجاهلية يقدمون هذه الذبائح قرباناً للآلهة، ولكن الاسلام قد ابقى عليها ودهبها ودعها هدية، وهو ما يقدم من ناقة أو بقرة أو شاة لفقراء بيت الله الحرام. فالله غني عنها، ودليل ذلك قوله تعالى: {لَنْ يَنَالَ اللَّهُ حُلُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنْكُمْ} سورة الحج، الآية: 37.

أي لن يصيب الله حوم هذه الضحايا ولا دماؤها ولكن يصيبه ما يصبح ذلك من تقوى القلوب.

(1/78)

(العمرة):

- {وَأَتُقْوِيُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ} (1)

- {إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْوِفَ بِهِمَا} (2)

- {لَتَدْخُلُنَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ حُلَقِينَ رُءُوسُكُمْ وَمُفَصِّرِينَ} (3)

= وكان المشركون يحرمون على أنفسهم بأنفسهم ويحللون، فأنزل الله تعالى قوله فيهم. {مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ}. سورة المائدة، الآية: 103

فالبخيء: ناقة تلد خمس مرات آخرها ذكر، يبحر أذنها، أي يشق لتبقى هبة للاصنام فلا تستعمل ولا ينتفع بها، وتبقى حرة تعمل ما ت يريد.

والسائبة: كان الرجل يقول اذا شفيت من مرضي هذا فناقيتي سائبة أي متروكة للاصنام.

والوصيلة: من الغنم اذا ولدت الشاة انشي مثلها فهي لهم، واذا ولدت ذكر ذبحوه للآلهة، واذا ولدت ذكرا وانشي قالوا وصلت الانشي أخاها بها في عدم ذبحه للاصنام.

والحام: من الحماية، أي ان الفحل من الابل اذا اخرج من صلبه عشرة ابطن حموا ظهره فلا يركب ولا يحمل عليه.

(1) سورة البقرة الآية: 196.

(2) سورة البقرة، الآية: 158.

(3) سورة الفتح، الآية 27.

(1/79)

(منوعات الإحرام (الصيد))

- {لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَإِنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءُ مُثْلِ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ دَوْلَةُ عَدْلٍ مِنْكُمْ هَذِبًا بِالْعَلَى الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَارَةً طَعَامٌ مَسَاكِينٌ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَدُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ} (1)
- {وَحُرُمٌ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا} (2)

(ومن منوعاته) (النساء)

- {فَلَا رِثَةَ} (3)

(الطيب وإزالة الأوساخ وتقليم الأظافر وحلق الشعر)

- {مَمْ لَيُقْضُوا تَفَثِّهُمْ} (4)
- {وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْمُدْيُ مَحِلَّهُ} (5)

.(1) سورة المائدة، الآية: 95.

.(2) سورة المائدة، الآية: 96.

.(3) سورة البقرة، الآية: 97.

.(4) سورة الحج، الآية: 29.

.(5) سورة البقرة، الآية: 196.

(1/80)

(وصف عام لأعمال ومناسك حج الرسول – صلى الله عليه وسلم –)

الاحاديث:

- عن محمد بن علي بن حسين – رضي الله عنه – قال: دخلنا على جابر بن عبد الله فسألته – وهو أعمى – وحضر وقت الصلاة، فقام في نساجة (1) ملتحفاً بها، كلما وضعها على منكبيه رجع طرافها إليه من صغرها، ورداه إلى جنبه على المشجب (2) فصلى بنا، فقلت: أخبرني عن حجة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال بيده (فقد عد تسعوا)، فقال: إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مكث تسع سنين (3) لم يحج، ثم أذن في الناس في العاشرة، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حاج، فقدم المدينة بشر كثير، كلهم يتمنى أن يأتى برسول الله – صلى الله عليه وسلم – ويعمل مثل عمله.

(الاحرام):

فخرجنا معه، حتى أتينا (ذا الحليفة) (4)، فولدت اسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر، فأرسلت إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كيف أصنع؟ قال: (اغتسلي واستشفري) (5) بثوب وأحرمي).

-
- (1) ثوب له.
(2) اسم لاعواد يوضع عليها الشياب.
(3) بالمدينة.
(4) مكان احرام أهل المدينة.
(5) جعل خرقه في محل الدم لمنع سيلانه.

(1/81)

فصلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في المسجد، ثم ركب (القصواء) (1) حتى اذا استوت به ناقته على البيداء، نظرت الى كد بصري بين يديه من راكب وماش، وعن يمينه مثل ذلك، وعن يساره مثل ذلك، ومن خلفه مثل ذلك ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين أظهرنا، وعليه ينزل القرآن، وهو يعرف تأويله، وما عمل به من شيء عملنا به.

(التلبية):

فأهل بالتوحيد: (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمه لك والملك، لا شريك لك) وأهل الناس بهذا الذي يهلوون، فلم يرد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شيئاً منه، ولم رضي الله - صلى الله عليه وسلم - تلبيته.

(الطواف):

قال جابر - رضي الله عنه - لسنا ننوي الا الحج، لسنا نعرف العمرة، حتى اذا اتينا البيت معه، استلم الركن فرمل (2) مشي أربعاً، ثم نفذ الى مقام ابراهيم عليه السلام فقرأ:
{وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى}، فجعل المقام بينه وبين البيت، فكان يقرأ في الركعتين: (قل هو الله أحد - وقل يا أيها الكافرون)، ثم رجع الى الركن فاستلمه، ثم خرج من الباب الى الصفا.

-
- (1) اسم لناقة النبي - صلى الله عليه وسلم -.
(2) يرمي من الحجر الاسود ثلاثة أطوف، ويمشي أربعة أطوف. والرمل: الهرولة.

(1/82)

(السعي بين الصفا والمروة):

فلما دنا من الصفا قرأ: {ان الصفا والمروة من شعائر الله} أبدأ بما بدأ الله به، فبدأ بالصفا فرقى عليه حتى رأى البيت، فاستقبل القبلة، فوحد الله وكبره، وقال: (لا اله الا الله وحده لا شريك له، له الملك

وله الحمد وهو على كل شيء قادر، لا اله الا الله وحده، ألمع وعده، ونصر عبد، وهزم الأحزاب وحده). (1) ثم دعا بين ذلك، قال مثل هذا ثلاط مرات، ثم نزل إلى المروة، حتى اذا انصبت قدماه في بطن الوادي سعي، حتى اذا صعدنا مشى حتى أتى المروة، ففعل على المروة كما فعل على الصفا.

(نية الحج والعمرة):

حتى اذا كان آخر طوافه على المروة، فقال: (لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسوق المهدى، وجعلتها عمرة، فمن كان منكم ليس معه هدى فليحل (2) ول يجعلها عمرة).
فقام سراقة بن مالك بن جعشن فقال: يا رسول الله! أعلمنا هذا أم لأبد؟
فشبك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - اصابعه واحدة في الأخرى وقال: (دخلت العمرة في الحج مرتين، لا بل لأبد أبد).

-
- (1) الاحزاب: هم الذين تخربوا على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوم غزوة الخندق فهرمهم الله من غير قتال.
(2) أي فليحل من الاحرام.

(1/83)

وقدم علي من اليمن بيدن النبي - صلى الله عليه وسلم - فوجد فاطمة - رضي الله عنها - من حل ولبس ثيابها صبيغا (1) واكتحلت، فانكر ذلك عليها فقالت: إن أني أمري بهذا.
قال: فكان علي يقول بالعراق، فذهبت الى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - محشأ (2) علي فاطمة للذى صنعت، مستفتيا لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيما ذكرت عنه، فأخبرته أني أنكلات ذلك عليها، فقال: صدقت صدقت! ماذا قلت حين فرضت الحج؟ قال: قلت: اللهم إني أهل بما أهل به رسولك. قال: فإن معي المهدى فلا تحمل.
قال فكان جماعة المهدى قدم به علي من اليمن، والذي أتى به النبي - صلى الله عليه وسلم - مائة.
قال: فحل الناس كلهم وقصروا إلا النبي - صلى الله عليه وسلم - ومن كان معه هدى.

(التوجه الى مخ):

فلما كان يوم التروية (3) توجهوا الى مخ، فأهلوا بالحج، وركب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر. ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس، وأمر بقية من شعر تصوب له بنمرة.

(1) مصبوغا وملونا.

(2) مغرياً ذاكراً له ما يقتضي عتابها.

(3) يوم التروية: ثامن ذي الحجة.

(1/84)

فسار رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية. (1)

(الوقوف بعرفة):

فأجاز (2) رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى أتى عرفة، فوجد القبة قد ضربت له بنمرة، فنزلها، حتى إذا راحت الشمس أمر بالقصواد فرحلت له (3)، فأتى بطん الوادي (4) فخطب الناس وقال: (إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، لا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع، ودماء الجاهلية موضوعة، وأن أول دم أضع من دمائنا، دم ابن ربيعة بن الحارث، كان مسترضعاً في بني سعد، فقتله هذيل، وربا الجاهلية موضوع، وأول ربا أضع ريانا، ربا عباس بن عبد المطلب، فإنه موضوع كله).
فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتوهن بأمان الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهن ألا يوطشن فرشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح، وهن عليك رزقهن وكسوتهن بالمعروف.

(1) كانت قريش في الجاهلية لا تتجاوز النزول بالمذرفة ويقولون: نحن أهل حرم فلا نخرج منه. ولكن الرسول - صلى الله عليه وسلم - تجاوزه لما أخبره القرآن بقوله: {مَمْ أَفِيضُوا مِنْ حِيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ} أي سائر العرب غير قريش.

(2) جاوز المذرفة.

(3) وضع عليها الرحل.

(4) وادي عرفة.

(1/85)

وقد تركت فيكم ما لن تصلوا به إن اعتصتم به: كتاب الله، وأنتم تسألون عني، فما أنتم قائلون؟ قالوا: نشهد انك قد بلغت وأديت ونصحت ! ! !
 فقال بإاصبه السبابه (1) يرفعها الى السماء ينكثها الى الناس، اللهم اشهد، اللهم اشهد، ثلاث مرات.
ثم أذن، ثم أقام فصلى الظهر، ثم أقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئا.

ثم ركب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى أتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات، وجعل حبل المشاة (2) بين يديه، واستقبل القبلة، فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس، وذهبت الصفرة قليلاً حتى غاب الفرق، وأردد أسامه خلفه.

(من عرفة إلى المزدلفة):

ودفع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقد شنق (3) للقصواء الزمام، حتى أن رأسها ليصيب مورك رحله، ويقول بيده اليمني (4):

(1) يرفعها إلى السماء ويردها إلى الناس.

(2) تجمهرهم وفواجهم.

(3) ضم وضيق وشد حتى يجد من هرولتها.

(4) مشيراً بها أن الزموا السكينة.

(1/86)

أيها الناس: السكينة السكينة! كلما أتى حبلاً من الحال أرخي لها قليلاً حتى تصعد، حتى أتى المزدلفة، فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد، وقامتين، ولم يسبح بينهما شيئاً. ثم اضطجع رسول الله حتى طلع الفجر، وصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة. ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام، فاستقبل القبلة فدعاه وكبره وهله ووحده، فلم يزل واقفاً حتى أسرى جداً. فدفع قبل أن تطلع الشمس، وأردد الفضل بن عباس، وكان رجلاً حسن الشعر أبيض وسيماً (1)، فلما دفع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مرت به ضعن (2) يجرين فطفق الفضل ينظر إليهن، فوضع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يده على وجه الفضل، فتحول الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر، فتحول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يده من الشق الآخر على وجه الفضل يصرف وجهه من الشق الآخر ينظر، حتى أتى بطن محسر. (3)

(1) جميل الشكل.

(2) جمع ضعينة وهي الجمال التي تركب عليها النساء وسميت بها النساء مجازاً لكثرتها كوجن الجمال.

(3) خارج المزدلفة، والمزدلفة كلها موقف إلا بطن محسر.

(1/87)

(في من):

فحرك قليلاً، ثم سلك الطريق الوسطى (1) التي تخرج على الجمرة الكبرى، حتى أتى الجمرة التي عند

الشجرة، فرمها بسبع حصيات، يكبر مع كل حصاة منها مثل حصى الخذف، (2) ورمي من بطن الوادي.

ثم انصرف إلى المنحر، فنحر ثلاثة وستين بيده، ثم أعطى عليا، فنحر ما غير (3) وأشاركه في هديه، ثم أمر من كل بدنة (4) وبضعة (5) فجعلت في قدر، فطبخت، فأكلا من لحمها وشربوا من مرقها.

(طواف الافاضة):

ثم ركب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فأفاض إلى البيت (6) فصلى عبكة الظهر. فأتى بني عبد المطلب يسقون على زمم فقال: انزعوا بني عبد المطلب، فلو لا أن يغلبكم الناس على سقاياتكم (7) لنزعت معكم، فناولوه دلوا فشرب منه. رواه مسلم.

(1) هو غير الطريق الذي يسلك إلى عرفات وهذا هو المطلوب كما في الذهاب إلى صلاة العيد أن يعود المصلي منها على غير الطريق الذي أتى إليها.

(2) والخذف: القذف باليد أو بالمدفة.

(3) أي ما بقي من المائة.

(4) البدنة الناقة أو البقرة المسمنة.

(5) بقطعة من اللحم أي ببعضها.

(6) لطواف الافاضة.

(7) والمعنى: لو لا خوفي أن يعتقد الناس انه منسك من مناسك الحج لاستخرجت معكم الماء، . ولو فعلت ذلك لزاحمكم الناس ودفعوكم وغالبوا في الاستسقاء، وفضل ذلك عظيم.

(1/88)

الخاتمة

حق لهذا الكتاب أن يكون بين أيدي ناشئتنا وطلبتنا من أبناء أمتنا الإسلامية، وحق له كذلك أن يكون بين أيدي معلمينا ومعلماتنا قبل كل أحد، ليعملوا به، ولينهجوا على منواله، فيستخرجوا من القرآن الزاخر بشتي فنون التربية والأخلاق، ويهتدوا بهدي نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - وسيرة سلفنا الصالح من بعده، حتى تربى نفوسهم تربية إسلامية روحية صحيحة؛ وتنظر عقائدهم من الشك والتزدد، فينبثروا - وقد تحسنوا بصلاح الإيمان - لمواجهة مختلف التيارات المعاصرة في طريق بناء الإسلام الصحيح، والعودة إلى كتاب الله الخالد {هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ}، اذ ليس من دواء ما نحن فيه من انحراف عن معلم الدين الصحيح؛ الا الأخذ بأسباب القرآن والسنة، منها المبدأ واليهم المرجع. فإذا وفق المعلمون اليهما، وسار على الدرب من بعدهم المهدأة والمرشدون، وآمنوا برسالتهم أهدوا للمجتمع جيلا سعيدا صالحا مؤمنا، وحملة أقوياء قادرين مخلصين.

ان التقدم الانساني - بالرغم مما يبذل في سبيل النهضة الحديثة، من نوع وعقبالية من الناحية المادية

- لا يزال بعيدا كل البعد عن الناحية الدينية والخلقية، وإذا ما قارنا بين التقدم المادي والتقدير الخلفي، أدركنا الفرق شاسعا، وأخذ العلم لذاته ليس هو الهدف الأسمى في الحياة، فالمعروفة

(1/89)

التي لا يستطيع صاحبها أن يستخدمها، ويسترشد بها في سلوكه لا قيمة لها البتة، وهي معرفة ميتة لا فائدة منها للفرد ولا للجماعة، وهي ليست فضيلة، وإذا انفصلت المعرفة عن الفضيلة والخلق الروحي، كان شرها أكثر من فائدتها، والمعرفة لا تعطي الشمار المطلوب حتى تنتقل من مجرد المعرفة النظرية، ومن التلقين والحفظ إلى ميدانها الحقيقي، ألا وهو التأثير في السلوك، وتوجيهه إلى ما هو خير وأقوم.

فلنعد بديتنا وخلقنا الكريم إلى نقطة البداية، ولنبؤهما مكانتهما القديم في مدارسنا، ومعاهدنا، وفي حياة الشعب الخارجية العامة. لا سيما ونحن ندرك أننا كنا نستمد الثورة الروحية التي اخترنها لنا الأجيال الماضية، دون أن نحاول إثراءها، أو تعويضها على الأقل، وعندما تفتحت أعيننا فجأة، فإذا بنا نرقص على حافة المهاوية السحرية، وقد أوشك زادنا الروحي أن ينضب.

إن ديننا كامل، والعيب فيما نحن، لأننا تركناه، وطرحناه جانبا، وقصرناه على العبادات والصلوات وحدها، ولا بد من عودة إليه على ضوء تعاليمه الرشيدة، وكتابه المنير، وإن التوبة الملقة على عاتق المعلمين والمربين ليست بأقل من تلك التي تلقى على عاتق العلماء والمفكرين والأنبياء والمرسلين. سدد الله خطانا، ووفقنا إلى ما فيه خير البلاد والعباد.

محمد الحسن فضلاء

(1/90)